



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

مجلس الأمة

الجريدة الرسمية للمدافلات

الفترة التشريعية السادسة - السنة الثانية - الدورة الخريفية 2014 - العدد: 4

الجلستان العلنيتان العامتان

المنعقدتان يومي الخميس 29 ذو الحجة 1435 والخميس 13 محرم 1436
الموافق 23 أكتوبر و6 نوفمبر 2014

فهرس

- 1- محضر الجلسة العلنية السادسة ص 03
• أسئلة شفوية .
- 2- محضر الجلسة العلنية السابعة ص 23
• أسئلة شفوية .

محضر الجلسة العلنية السادسة
المنعقدة يوم الخميس 29 ذو الحجة 1435
الموافق 23 أكتوبر 2014

الرئاسة: السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة.

تمثيل الحكومة:

- السيد وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية؛
- السيد وزير العدل، حافظ الأختام؛
- السيدة وزيرة التربية الوطنية؛
- السيدة وزيرة الثقافة؛
- السيد وزير الاتصال.

إفتتحت الجلسة على الساعة العاشرة
والدقيقة الخامسة صباحا

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته وأسعدتم صباحا.
سؤالى الشفوي موجه لمعالي وزير الدولة، وزير الداخلية
والجماعات المحلية، حول المدارس الابتدائية.
السيد معالي وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات
المحلية:

طبقا لأحكام المادة 134 من الدستور، والمادتين 68 و71
من القانون العضوي رقم 99 - 02، المؤرخ في 08 مارس
سنة 1999، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني
ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما
وبين الحكومة، يشرفني أن أطرح على معاليكم السؤال
الشفوي التالي نصه:
السيد معالي الوزير،

كما لا يخفى على الجميع، أن العملية التربوية حلقات
مترابطة من الطور الأول إلى التعليم العالي، واللبننة
الأساسية هي الطور الأول، الذي تبنى عليه كل العمليات
التربوية التعليمية، إذ لا يعقل أن نهتم بطور من الأطوار
على حساب الآخر.

ومن هذا الباب، نركز على الطور الابتدائي الذي هو
قاعدة صلبة لجميع الأطوار من حيث الأهمية، فالدول
المتقدمة تعنى كثيرا بالمربي بالدرجة الأولى، من حيث
التكوين، ومن حيث الوضعية المادية والاجتماعية.

السيد الرئيس: بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة
والسلام على أشرف المرسلين؛ الجلسة مفتوحة.
بعد الترحيب بالسيدتين الوزيرتين، والسيد وزير الدولة..
معذرة السيد وزير الدولة، هل نعتمد قواعد البروتوكول أم
قواعد التعامل وحسن المعاملة مع النساء؟
فمعذرة إن سبقت الترحيب بالسيدة الوزيرة على السيد
وزير الدولة، خارقا تقاليد البروتوكول، فمرحبا بالسيدات
والسادة أعضاء الحكومة ومساعدتهم.
يقتضي جدول أعمال هذه الجلسة سماع عدد من
الأسئلة الشفوية، تعبر عن انشغالات أعضاء المجلس،
وردود السيدات والسادة مسؤولي القطاعات عليها.
وبداية، أحيل الكلمة إلى السيد العمري لكحل، وقطاع
الداخلية والجماعات المحلية.

السيد العمري لكحل: شكرا سيدي الرئيس؛ بسم الله
الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على نبيه الكريم.
السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،
السيدة الفاضلة،
معالي الوزراء الأفاضل،
السيدات والسادة أسرة الإعلام،
الزميلات والزلاء أعضاء المجلس الموقر،

السيد الرئيس: شكرا للسيد العمري لكحل؛ الكلمة الآن للسيد وزير الدولة، وزير الداخلية، والجماعات المحلية، لرد على السؤال، فليفضل.

السيد وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية: بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. السيد الرئيس الموقر، السيدات الفضليات، السادة الأفاضل، زميلتي الوزيرة الموقرة، زملائي الوزراء المحترمون، الأسرة الصحفية، الحضور،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته. أنا دائما أكرر أنني في منتهى السعادة والسرور، حينما أكون في هذه القبة وتحت هذه القبة وأمام هذه الوجوه التي تعرفني وأعرفها جيدا.

السيد المحترم، طارح السؤال، في نظري أن هذا السؤال يعتبر من أولى أولويات اهتمام الجزائريين والجزائريات، لأنه - في نظري - يتعلق بمستقبل أبنائنا وبناتنا، ومن ثمّ مستقبل الجزائر كبلد ووطن. لأنه الآن حضارة وتمدن الدول تقاس بمدى تمكن هذه الدول وقدرة هذه الدول على العلم والتكنولوجيا.

إذن، هذا سؤال مهم جدا، لأنه مرتبط بمستقبل الجزائر - كما قلت - الآن الدول تقيّم بمدى تحكمها في التكنولوجيا ومختلف العلوم، والجزائر قطعت أشواط كبيرة في هذا المجال، وسؤالكم يعطيني فرصة سانحة لأذكر ببعض الحقائق التي تمت ولا يستطيع أن ينكرها أي أحد، لأنها ملموسة ومحسوسة في الميدان.

تعلم، سيدي الكريم والسادة الموجودون في هذه القاعة والكل يعلم، أن الدخول المدرسي لهذه السنة - والسيدة الوزيرة الفاضلة حاضرة هنا معنا - تجاوز 8 ملايين، هذا رقم نعتز ونفتخر به، الدخول المدرسي تجاوز 8 ملايين أو أزيد من 8 ملايين.

الدخول كذلك في مراكز التكوين والتمهين 525 ألف متربص على مستوى التراب الوطني، والدخول الجامعي أزيد من 1.324.000 طالب جامعي، المجموع 10 ملايين، وبالتحديد 9.848.000 طفل وطفلة وطالب وطالبة في

ورغم المجهودات المبذولة من طرف الدولة الجزائرية، والإمكانات التي توفرها في سبيل تطوير العملية التربوية عموما، وفي الابتدائي خصوصا، إلا أن التقصير أثر سلبا على العملية التربوية، إذ أصبح لا معنى للمجهودات التي بذلت وأصابتها في الصميم، فبقيت العملية عرجاء، فتأثرت المدرسة فيزيائيا، وأصبحت محل انتقاد أطراف عديدة من أفراد المجتمع، ويمكن إيجاز هذه العيوب فيما يلي:

- معظم الساحات بمدارسنا غير مزفتة، والتي تؤثر سلبا على مردود التلاميذ العملي وعلى صحته، كما أنها غير مسيجة أيضا.

- أما الإمساكيات فحدث ولا حرج، فأغلب حجرات التدريس تتسرب مياه الأمطار إلى داخلها، وهذا يجرنا إلى الحديث عن التدفئة غير المتوفرة في بعض المدارس، والتي مازال بعضها يستعمل «مادة المازوت».

- أما وضعية التجهيز، فالطاولات والكراسي والسبورات والإنارة، فإن أغلب المؤسسات تعاني نقصا فادحا.

- المجهود المبذول في مجال الإطعام، قابله إجحاف كبير في الوجبة الغذائية المتزنة «تقديم وجبة باردة».

- الماء عنصر الحياة، فديننا الحنيف يدعونا إلى النظافة لحماية الصحة العامة، وخاصة الأطفال، ونسجل هنا النقص الملحوظ لهذه المادة الحيوية في بعض مؤسساتنا التربوية.

- وما زاد الطين بلّة، نقف عند النقص الفادح في العمال المهنيين، رغم وجود قنوات أخرى تدعم هذا الجانب كالشبكة الاجتماعية، تشغيل الشباب، ما قبل التشغيل (ANEM) إلا أن هذه الأجهزة لا تفي بالطلب المقبول.

- وفي هذا المجال، ندعو الجهات المختصة إلى فتح باب التوظيف لهذه الطاقة المهدورة من الشباب.

معالي الوزير المحترم، مما سبق ذكره، فإننا ندق ناقوس الخطر الذي يهدد القاعدة التي ذكرناها سابقا، ألا وهي العملية التربوية المتكاملة.

ومن هنا أتساءل، ماهي الاستراتيجية الفعالة والناجعة ذات المردود الكبير على المستوى القريب، للقضاء على هذا النقص الذي أساء فعلا إلى العملية التربوية برمتها، إذا اعتبرنا أن الطور الابتدائي هو أساسها وقاعدتها؟ شكرا على كرم الإصغاء.

809 مراكز. وأخيرا، بالنسبة للجامعات والمراكز الجامعية، فقد قدر عددها بـ 93 مؤسسة جامعية، وهي متواجدة في أقصى البقع من التراب الوطني، في حين كان عددها لا يتجاوز 53 مؤسسة سنة 2000.

طبعا هذه المؤسسات، سواء كانت ابتدائية أو متوسطة أو ثانوية أو جامعات أو مراكز التكوين، فهي تحتاج إلى مرافق لتوفير الظروف الأفضل بالنسبة للتلاميذ والطلبة. لقد سخرت الدولة ما يزيد عن 14568 مطعما، أعيد 14586 مطعما بالنسبة للمدارس الابتدائية.

وسخرت كذلك بالنسبة للنقل، خاصة في المدارس الموجودة في البوادي والمداشر، 9826 حافلة، دون إحصاء أو إدراج الحافلات المتحصل عليها قبل 2005 والتي يحتمل أنها أصبحت غير صالحة للاستعمال.

وإذا كانت هذه الموارد، من اعتمادات مالية وبشرية وغيرها، من أجل الصيانة والاهتمام والعناية بهذه المؤسسات، فإن الحصيلة - حسب مسح عام أجرته وزارة الداخلية مع السلطات المحلية وعلى رأسهم رؤساء البلديات - أن 80% من هذه المؤسسات، تعمل في ظروف أفضل من حسنة وأزيد من عادية.

يبقى عدد قليل من المدارس التي تحتاج كما قال السائل إلى بعض الصيانات وبعض الأمور التي - كما قلت - لا تزيد عن 20% مؤسسة باقية على مستوى التراب الوطني.

سؤالكم: ماذا ستعمل السلطات المحلية، من أجل إلحاق هذه 20% من المؤسسات التعليمية الابتدائية بالمدارس الأخرى التي تعمل في ظروف حسنة؟ الجواب هو أننا خصصنا 9 ملايين دينار للقيام بأعمال الصيانة وما يتبعها من عتاد وأجهزة التي تكلمتم عنها، وعلى أساس أن هذه الأمور التي تحتاجها هذه المؤسسات، لا بد أن تنتهي في سنة 2015، وفي هذه السنة سنركز، بمساعدة السلطات المحلية ومساعدة وزارة الداخلية، على المراقبة في عين المكان، من أجل القضاء على هذه الثغرات أو هذه النقائص التي تكلمتم عنها في سؤالكم.

هذه المكتسبات والإنجازات، لا يعني أننا نتوقف عند هذا الحد، بل الدولة عازمة وبكل إرادة وقوة على أنها ستزيد من بناء المنشآت والمؤسسات وكذلك ستزيد من الاعتمادات

الجامعة، 10 ملايين من بناتنا وأبنائنا، في المؤسسات التعليمية، في جميع مراحلها، هذا فخر واعتزاز لكل جزائري وجزائرية في هذه البلاد، هذا الرقم، تتفوقون معي، أنه يفوق عدد سكان كثير من البلدان، 10 ملايين في المؤسسات التعليمية والتربوية والتكوينية.

هذا العدد يفوق كثيرا عدد سكان بعض البلدان وهو رقم كذلك تحسد عليه الجزائر، وكذلك لا نجد هذا الرقم إلا في بعض البلدان الراقية، ولذلك عندما نتكلم عن المدارس أو المؤسسات التربوية والتكوينية أو المهنية، لا بد أن نذكر المزايا والعيوب وإذا كانت هناك نقائص، سنتكلم عنها بالطبع.

ماذا نقرأ من هذه الأرقام وكيف نقرأها؟ في نظري أنا أقرأ هذه الأرقام، أولا بأن ديمقراطية التعليم في الجزائر حققت نتائج أزيد من معتبرة، وأن ديمقراطية التعليم كقرار سياسي في هذه البلاد نجح نجاحا كبيرا.

ثانيا، أن مجانية التعليم وصلت إلى منتهاها، المجانية الآن، أنتم تعرفون المدارس موجودة أو المؤسسات التعليمية بصفة عامة موجودة في المداشر وفي القرى وحتى في قمم الجبال، وكل جزائري أينما وجد وحيثما وجد، إلا وله مقعد للدراسة.

ثالثا، أن الجزائر بفضل الله وبفضل رجالها، استطاعت أن توفر مقعدا لكل طفل وطفلة، أينما كان وأينما تواجد.

رابعا، هذه المكاسب وهذا الرقم الهائل، 10 ملايين، لم يأت من العدم، معنى ذلك أن الدولة الجزائرية سخرت وستسخر لحد الآن إمكانيات أكثر من معتبرة، سواء من الموارد البشرية أو من الاعتمادات المالية الكبيرة جدا.

ولابد الآن أن أذكر كيف تتطور هذه المؤسسات التعليمية والوتيرة التي تتطور بها.

فيما يتعلق بالمدارس الابتدائية، انتقل عدد المدارس الابتدائية من 15707 سنة 1999 إلى 19458 مدرسة سنة 2014، لاحظوا معي ارتفاع العدد.

بالنسبة للمتوسطات، انتقلت هي الأخرى من 3292 متوسطة سنة 1999 إلى 5541 متوسطة سنة 2014.

أما الثانويات، فقد انتقل العدد من 1187 سنة 1999 إلى 2402 ثانوية في 2014.

أما مراكز التكوين المهني والتمهين، فقد قدرت سنة 2000 بـ 437 مركزا، لتنتقل هذه المراكز سنة 2014 إلى

إطار الشبكة الاجتماعية وتتقاضى 3000 دينار أو 5000 دينار، ماذا تنتظر من هذه السيدة - سيدي الرئيس - لتقديم عمل حسن لأطفالنا؟

كثيرة هي المطاعم التي تقدم وجبة باردة لأطفالنا، إما لانعدام المطعم المدرسي، أو لنقص في العمال، ماذا تكون وضعية الطفل عند استهلاكه حبة جبن وبيضه مسلوقة ودرجة الحرارة أحيانا تنزل إلى 4 تحت الصفر في مناطق الهضاب العليا؟!

من خلال زيارتي للعديد من المدارس، سيدي الرئيس، وجدت تقصيرا من طرف البلديات، وهناك افتقاد للإمكانيات وعجز كلي لبعض البلديات من حيث الموارد، ماعدا الاجتهاد الموجود من طرف بعض البلديات.

مثال على ذلك، وبالمثال يتضح الحال، بلدية بها 33 مدرسة - سيدي الرئيس - العمال الموجودون بها 77 والمقياس الموجود - السيدة الوزيرة - هو 4 عمال لكل مدرسة، معنى هذا أن 132 عاملا تابعا للبلدية، بينما مدرسة لا تعاني من النقائص المذكورة سابقا في هذا السؤال، بها مدير مدرسة له علاقات طيبة مع بعض الأشخاص ومع بعض الهيئات، هذه المدرسة - سيدي الرئيس - تفتقر للأشياء المذكورة سابقا، إسمح لي سيدي الرئيس، لأن الموضوع في غاية الأهمية.

السيد الرئيس: الأخ المحترم أنا محتر، هل سؤالك الأساسي موجه للسيد وزير الدولة أم للسيدة وزيرة التربية الوطنية؟!

السيد العمري لكحل: شكرا سيدي الرئيس. قلت الأشياء المذكورة في السؤال، هذه المدرسة لا تعاني منها أبدا، ولكن هناك أشياء دائما ناقصة، ماذا يقول عنها السيد المدير؟ الطاولة أتيت بها عن طريق علاقاتي الشخصية، الخزانة، المكتب، الطابعة، أدوات التنظيف نفس الشيء، ضف إلى هذا - السيد الرئيس - معلمة رأيت بأن عيني أنها اشترت من جيبها ستائر للنوافذ، وفي بعض المدارس - سيدي الوزير - حتى العلم الوطني الذي هو رمز السيادة الوطنية مفقود في واجهة المدارس. شكرا سيدي الرئيس، إسمح لي على الإطالة.

المالية ومن الكوارث والتأطير في هذا القطاع الهام - كما قلت - الذي يتوقف عليه مستقبل الجزائر، لأن - كما قلت - الدول تقاس في حضارتها وتمدها بمدى تمكنها من العلم والتكنولوجيا.

هناك ملاحظة قبل الختام، هناك من يقول: نعم كل هذه المنجزات تحققت، و10 ملايين من بناتنا وأبنائنا في هذه المدارس وهذه الأموال المعتمدة، إنما الآن، أن الأوان أن نهتم ونركز على النوعية، أقول، والسيدة الوزير حاضرة، إن الحكومة والدولة بأسرها عاكفة على هذا الموضوع، وستجد الحلول الناجعة في هذا الموضوع؛ ومرة أخرى السيد الموقر أشكرك على هذا السؤال الذي هو، في نظري وبالنسبة للدولة، سؤال يتعلق بمصير البلاد ومصير أبنائنا ومستقبل الجزائر وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد وزير الدولة؛ الكلمة الآن مجددا للسيد العمري للتعقيب، إذا أراد ذلك، الكلمة لك.

السيد العمري لكحل: شكرا سيدي الرئيس؛ الشكر موصول لمعالي وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية على تفضله بالإجابة على هذا السؤال والذي يشغل بال فئة كبيرة من أفراد المجتمع، كما تفضل السيد معالي الوزير.

سيدي الرئيس، شئت الصدف أن يصادف سؤال في هذا حضور السيدة معالي وزيرة التربية الوطنية معنا، لأن الأمر يهمها أيضا. السيد معالي الوزير،

مايؤرق المجالس الشعبية البلدية - كما ذكرت في سؤال في - هو مشكلة العمال، فأغلب العمال هم ينتمون إلى الشبكة الاجتماعية، تشغيل الشباب، ما قبل التشغيل (ANEM) إلى آخره، وأن كل عامل يحال على التقاعد لا يعوض، وكأني بشروط صندوق النقد الدولي لاتزال قائمة، في حين أن الجزائر أقرضت 5 ملايين دولار لهذا الصندوق.

العمال القائمون على المطاعم ليسوا مهنيين، أعطي مثلا على ذلك - السيد الرئيس - كنت زرت إحدى المدارس، بها سيدة تعمل في هذه المدرسة منذ 15 سنة في

السيد بوزيد بدعيعة: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد الرئيس المحترم،
السيدات والسادة معالي الوزراء،
زميلاتي، زملائي أعضاء المجلس الموقر،
السادة الضيوف،

سؤال شفوي موجهة إلى معالي وزير العدل، حافظ الأختام:

طبقاً لأحكام المادة 134 من الدستور، والمادتين 68 و71 من القانون العضوي رقم 99 - 02، المؤرخ في 08 مارس سنة 1999، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، والمادة 76 من النظام الداخلي لمجلس الأمة، يشرفني أن أتوجه إلى سيادتكم المحترمة بالسؤال الشفوي التالي:

هناك عدد كبير من العمال والموظفين وحتى إدارات إدارية، تم فصلهم من مناصبهم لأسباب مختلفة، وتمت تسوية وضعية القليل جدا منهم، ولكن أغليبتهم تحتم عليهم اللجوء للقضاء، وبالفعل استصدروا أحكاما قضائية لصالحهم على مستوى المحاكم والمجالس وحتى على مستوى مجلس الدولة وبصيغ تنفيذية.

لكن هذه الأحكام الاجتماعية النهائية، لم يتم تنفيذها على مستوى المؤسسات المعنية، رغم تبليغهم بذلك وإخطار الجهات المختصة كالنواب العامين ووكلاء الجمهورية بذلك.

إضافة لتعليمات الوزارة الأولى الموجهة لأعضاء الحكومة والولاة ومسؤولي هذه الشركات والمؤسسات العمومية، من أجل تنفيذ هذه الأحكام.

ولأن المادة 145 من الدستور والمرسوم التنفيذي رقم 332-04، المؤرخ في 2004، والمحدد لصلاحيات وزير العدل الذي يسهر على ضمان تنفيذ قرارات العدالة، فإنني أسألكم - معالي الوزير - هل هناك إجراءات لتنفيذ هذه الأحكام ومتابعة المسؤولين عن عدم تنفيذ الأحكام القضائية وتسوية قضايا عالقة منذ أكثر من عشر سنوات وبذلك يتساوى الجميع في التقاضي؟
شكرا والسلام عليكم ورحمة الله.

السيد الرئيس: السيد وزير الدولة، لست أدري إذا كنتم تودون الرد، أم نترك الرد للسيدة الوزيرة؟

السيد وزير الدولة: كل الفضل للسيدة الوزيرة، ربما ستكون فرصة لها، لإعطاء تشخيص كامل ودقيق بالنسبة لوزارتها، وهي قادرة ومقتدرة على ذلك.

السيد المحترم، الأسئلة تقريبا موجهة إليها، ولكن أقول - ياسيدي الكريم - إن المسائل التي تفضلنا بها، هي حقائق لا ينكرها أحد، 10 ملايين من أبناء وبنات الجزائريين هم الآن في المؤسسات التربوية والتكوينية، أنا قلت إن العدد يفوق عدد الكثير من الدول، وهو عدد نحسد عليه ولا يوجد إلا في الدول الراقية، وقلت هذا يرجع إلى سياسة البلاد، لأنها نجحت في التعليم وفي ديمقراطية التعليم ومجانية التعليم وتوفير مقعد لكل جزائري وجزائرية، الآن الكمال لله سبحانه وتعالى، والتكفل بهذا العدد الهائل والمعتبر الذي نعتز به، ليس من السهولة أننا نسيره تسييرا إداريا يوميا بطرق فضلى، لا بد من نقائص، فالكمال لله، وإذا كانت نقائص، فهناك وزارة وحكومة تعمل وتسهر من أجل استدراكها وتصويبها، وأتكلم كحكومة، لأنني على علم بالبرنامج الذي تعرضه دائما السيدة الوزيرة على الحكومة، هناك الآن برنامج مستعجل يتعلق بتوظيف العمال الذين تكلمت عنهم وأعتقد - إن لم تخني الذاكرة - أنه يفوق 73 ألف عامل وربما ستعطيك السيدة الوزيرة الأرقام الصحيحة، لكن لا بد أولا أن نقول ونعترف بأن هناك مكتسبات وإنجازات عظمية تحققت من هذا التعليم، وهناك 10 ملايين في هذا الدخول المدرسي والجامعي، ومن حقنا أن نفتخر بما تحقق الآن، إذا بقيت بعض المسائل أو النقائص، فإنها ستبقى بطبيعة الحال، سواء من حيث الإمكانيات أو الصيانة أو التأطير أو المسائل الأخرى.

الحكومة موجودة والوزيرة موجودة، من أجل تصليح ومعالجة هذه النقائص؛ ومرة أخرى شكرا على السؤال.

السيد الرئيس: شكرا للسيد وزير الدولة؛ ننتقل الآن إلى السؤال الموالي والمتعلق بقطاع العدالة والكلمة للسيد بوزيد بدعيعة.

التنفيذ الجبري في استعمال القوة العمومية والغرامة التهديدية وكذا الحجز، سواء كانت منقولات أو عقارات، أما في حالة التنفيذ ضد الإدارة، فإن قانون الإجراءات المدنية والإدارية جاء بآليات جديدة لضمان تنفيذ الأحكام الصادرة ضد الإدارة، إذ يمكن الحكم عليه بغرامة تهديدية، لحمله على التنفيذ وأمرها، أي الإدارة، باتخاذ إجراءات معينة، يلتمسها طالب التنفيذ من الجهات القضائية.

فبالنسبة لتنفيذ الأحكام الصادرة في المواد الاجتماعية، لا بد أن نميز بين قطاعين: القطاع العمومي والقطاع الخاص، الكثير لا يميز بين القطاعين، لأن المشرع الجزائري ميز بين القطاعين فيما يخص التنفيذ، وسأتي لأشرح الإشكال الذي طرحتموه، السيد عضو مجلس الأمة المحترم، فبالنسبة للقطاع العمومي ولضمان تنفيذ الأحكام والقرارات القضائية الصادرة في مواجهة الإدارة، فإن المشرع رتب، من خلال نص المادة 138 مكرر من قانون العقوبات، المعدل والمتمم، مسؤولية كل موظف عمومي استعمل وظيفته لوقف تنفيذ حكم قضائي أو امتنع أو اعترض أو عرقل عمدا تنفيذه؛ ونص على عقوبة الحبس من 06 أشهر إلى 03 سنوات وغرامة مالية من 5000 دج إلى 50000 دج، بل قد تصل العقوبة في بعض الأحيان إلى حد الحرمان من ممارسته وظيفته عمومية، ويتم تجسيد أحكام هذه المادة وفقا لما يقتضيه القانون، معنى ذلك، الكثير يجهل ذلك، عندما يكون الأمر متعلقا بتنفيذ حكم أو قرار قضائي متعلق بالإدارة، فالمشرع يعاقب الموظف الذي يمتنع أو يعرقل تنفيذ حكم أو قرار قضائي، هنا تصبح الدعوى جزائية، عندما يثبت ذلك، وبمحض قضائي وليس هناك إشكال تنفيذي، والقاضي لم يفصل في الإشكال التنفيذي وأجل أو قال إن هناك إشكالا ثابتا من محضر المحضر وأن الموظف امتنع أو عرقل، فيمكن لطالب التنفيذ أن يلجأ إلى وكيل الجمهورية بشكواه مع الأسانيد؛ ووكيل الجمهورية يحرك الدعوى العمومية ضد الموظف الذي امتنع أو عرقل، في كثير من الأحيان لا نشاهد ذلك، إما لجهل وإما لعدم التوجيه.

الإشكال المطروح الذي طرحتموه أساسي وهو عندما يتعلق الأمر بالقطاع الآخر، ألا وهو القطاع الاقتصادي، فبالنسبة لتنفيذ الأحكام القضائية الصادرة في المادة الاجتماعية والقضائية بإلزام صاحب العمل بإعادة إدماج

السيد الرئيس: شكرا للسيد بوزيد بدعيدة؛ الكلمة الآن للسيد وزير العدل، حافظ الأختام، فليتفضل مشكورا.

السيد وزير العدل، حافظ الأختام: شكرا للسيد الرئيس؛ بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على رسوله الكريم.

السيد الرئيس، السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة، الحضور الكريم، أسرة الإعلام.

أولا، أود أن أشكر السيد عضو مجلس الأمة، المحترم، على سؤاله الشفوي هذا، بخصوص موضوع هام، وهو الموضوع المتعلق بتنفيذ الأحكام والقرارات القضائية.

أود في البداية أن أوضح بأن قانون الإجراءات المدنية والإدارية - كما هو معلوم - أولى اهتماما بالغا بالموضوع، إذ تطرق بالتفصيل للإجراءات التي يتعين على طالب التنفيذ اتباعها، من أجل ضمان تنفيذ السندات التنفيذية وتجسيدها على أرض الواقع، مهما كانت طبيعة ومركز المنفذ للضرر، وهذا التنفيذ - كما هو معلوم، السيد عضو مجلس الأمة المحترم - لا يتم إلا بواسطة المحضر القضائي، باعتباره ضابطا عموميا، مكلفا بتنفيذ الأحكام والقرارات القضائية ومختلف السندات التنفيذية الأخرى، وذلك وفقا لما تنص عليه أحكام المادة 12 من القانون رقم 06 - 03، المؤرخ في 20 فبراير 2006، المتضمن تنظيم مهنة المحضر القضائي.

كما أن تنفيذ الأحكام والقرارات القضائية يكون بناء على طلب من صدر الحكم لمصلحته، فبعد تسلم المحضر القضائي من طالب التنفيذ نسخة من السند التنفيذي مهورا بالصيغة التنفيذية، يتم طبقا للمادة 612 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية قبل البدء في عملية التنفيذ، إعلان السند التنفيذي والتكليف بالوفاء، أي إبلاغ المنفذ ضده بالصورة التنفيذية للسند عن طريق المحضر القضائي وإمهاله - طبعا كما هو معروف في الإجراءات 15 يوما - للوفاء، من أجل الامتثال الاختياري، وفي حالة رفضه، يقع عليه التنفيذ جبرا.

ففي مجال تنفيذ الأحكام القضائية الصادرة ضد الأشخاص الخاضعة للقانون الخاص، تتمثل إجراءات

تنفيذ القرارات والأحكام، فإن نسبة التنفيذ الإجمالية في الجزائر، بما فيها المواد المدنية وأيضاً الإدارية، وعندما أقول المدنية معناه القانون المدني البحت والاجتماعي، وصلنا إلى تنفيذ أكثر من 96% من القرارات المعروضة للتنفيذ، وهي نسبة جد معتبرة.

في المواد الاجتماعية، وصلنا إلى تنفيذ 97.29%؛ وفي المواد الإدارية، وصلنا إلى تنفيذ 96.28%؛ وتبقى بعض الحالات.

الآن قبل أن أتمم جوابي، إذا كانت عندكم حالات معينة كاتبونا لأجيبكم، وأجيب المعني، قد تكون حالات معينة موجودة وسبق أن طرحت علينا حالات معينة، لكن الجواب سيكون وفقاً للقانون، بالطبع أعدكم أنه سيتم التنفيذ وفقاً للقانون.

الآن بالنسبة للأحكام المتعلقة بالمجال الاجتماعي، كانت هناك لجنة خاصة بالموضوع، تم تكليفها بمتابعة هذه الأحكام، فيها وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، وزارة العدل، ووزارة الصناعة آنذاك، وضمت في عضويتها أيضاً ممثلاً عن نقابة للاتحاد العام للعمال الجزائريين، وممثلاً عن أرباب العمل، هذه اللجنة، قدمت إحصائيات من 1999 إلى غاية 2011، حيث تم تنفيذ 81.93% من مجموع الأحكام والقرارات التي كانت معروضة على اللجنة وفيها إشكالات، وعددها كان 3665 حالة، وردت إلى هذه اللجنة لمساعدة القضاء على تنفيذها، طبعاً أذكر أنه وصلت نسبة التنفيذ آنذاك في 2011، 81.93%.

واستناداً إلى ماسبق ذكره، فإن عدم تنفيذ القليل من الأحكام القضائية، يرجع إلى أسباب أخرى قد تجعل التنفيذ مستحيلاً، لهذا فإن الإصلاحات العميقة التي صادقت عليها في مخطط العمل الذي تضمنها، ستمس هذا الموضوع أيضاً، لأن في بعض الأحيان عندما يكون منطوق الحكم غير واضح، قد يترتب عنه إشكال في التنفيذ؛ وبالتالي يتأخر التنفيذ، وعليه فمن خلال الإصلاحات العميقة التي هي مدرجة الآن في برنامج فخامة رئيس الجمهورية، وبموجب مخطط عمل الحكومة لتنفيذ برنامج فخامة رئيس الجمهورية، سنعمق الإصلاحات في هذا المجال، وأنا معكم في الطرح، في مصداقية القضاء والهدف الأساسي لنا جميعاً هو مصداقية السلطة القضائية ويترتب عنها تنفيذ الأحكام القضائية التي تصدر عنها، بمعنى أن المسألة هامة جداً، وسنعمل -إن شاء الله- مع الجميع

العامل، وأنا أعرف القضية وأنتم تعلمون ذلك وأعرف الإشكال، لأنني كنت وزير العمل.

عندما يتعلق الأمر بإعادة إدماج العامل في منصب عمله، سواء كان صاحب العمل شخصاً طبيعياً أو شخصاً معنوياً، فإن القانون خوّّل للعامل الحق في المطالبة بالتعويض، إذا رفض صاحب العمل إعادة إدماجه في منصب عمله، وهذا طبقاً للمادة 73 من القانون رقم 96 - 21، المؤرخ في 9 يوليو 1996، المعدل والمتمم للقانون رقم 90 - 11، المؤرخ في 9 أبريل 1990، المتعلق بعلاقات العمل.

وكذا طبقاً لمقتضيات المادة 625، الفقرة الأولى، من قانون الإجراءات المدنية والإدارية التي تنص على أنه «دون الإخلال بأحكام التنفيذ الجبري، إذا رفض المنفذ عليه تنفيذ التزام بعمل، أو خالف التزاماً بالامتناع عن عمل، يحرر المحضر القضائي محضر امتناع عن التنفيذ ويحيل صاحب المصلحة إلى المحكمة للمطالبة بالتعويض أو المطالبة بالغرامات التهديدية مالم يكن قد قضى بها من قبل» وذلك على اعتبار أن الأحكام المتعلقة بإعادة إدماج العمال في مناصب عملهم، هي أحكام لا يمكن تنفيذها جبراً باستعمال القوة العمومية، كونها أحكاماً تتضمن التزاماً بعمل، يترتب عنه قانوناً فقط، في حالة عدم القيام به أو رفض تنفيذه في المطالبة بالتعويض، من خلال رفع دعوى قضائية، أمام القسم الاجتماعي المختص إقليمياً، للمطالبة بالتعويض، هذا هو الإشكال.

النص واضح، اختصاصات وكيل الجمهورية، اختصاصات النيابة فيما يخص التنفيذ تقتصر على إعطاء القوة العمومية، بطلب من المحضر، مثلاً طالب التنفيذ يذهب لتنفيذ حكم أو قرار، يرفض المنفذ عليه، هنا الأمر يحتاج إلى طلب القوة العمومية لتنفيذ الحكم جبراً، ماهو اختصاص وكيل الجمهورية؟ ليس هو الذي ينفذ إنما يحرر المحضر طلباً إلى السيد وكيل الجمهورية كالتالي: «تلقيت صعوبات، أتمس منكم منحي القوة العمومية لتنفيذ الحكم، فيعطيه القوة العمومية لتنفيذ الحكم».

في المجال المتعلق بمنطوق الحكم، عندما يكون متعلقاً بالموضوع الذي أشرت إليه، فالقانون واضح، إذا رفض فيعوض، هذا هو الإشكال، ولكن مهما كان الأمر، فإن التنفيذ بالنسبة للقرارات القضائية ومختلف السندات الأخرى، وتبعاً للإجراءات التي اتخذت والحرص على

دائما في قطاع العدالة والكلمة للسيد الحاج العايب، نيابة عن زميله السيد عبد القادر شنيني.

السيد الحاج العايب (نيابة عن السيد عبد القادر شنيني): بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم، السيدات والسادة أعضاء الحكومة،

زميلاتي، زملائي،

أيها الحضور الكريم،

أتشرف بطرح السؤال الشفوي التالي، على السيد معالي وزير العدل، حافظ الأختام، هذا نصه:

حالات الطلاق ظاهرة اجتماعية تفاقمت في عصرنا هذا، ومن الأسباب المشجعة الأحكام القضائية التي ترغم الزوج على توفير السكن والنفقة على الأبناء، مهما كانت وضعيته المادية.

غالبا ما يسجن الزوج لعدم تسديد النفقة، وبالتالي نحن عاقبنا في آن واحد الأب والأبناء وأنشأنا عبئا للدولة بسجن المقصر.

سؤالي هو كالتالي:

في ظل قانون حماية ومساعدة المرأة المطلقة، لماذا لا تراعي العدالة الحالة المدنية لكل شخص متهم بالإفراط، قبل إصدار الحكم وزرع ثقافة الاجتهاد لدى القضاة، خاصة وكلاء الجمهورية الذي أصبح دورهم تعسير الأمور بدل تيسيرها؟ وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الحاج العايب؛ الكلمة للسيد وزير العدل، حافظ الأختام.

السيد وزير العدل، حافظ الأختام: شكرا للسيد الرئيس المحترم.

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة المحترمون، يطيب لي أن أشكر السيد عضو مجلس الأمة المحترم وأيضا من أناب عنه في طرحه هذا السؤال الشفوي والذي يسمح لي في هذه المناسبة أن أوضح بعض النقاط، فيما يتعلق بموضوع النفقة والحكم على الزوج بها.

معروف أن الهدف من المنظومة القانونية التي وضعها

للوصول إلى تنفيذ كل القرارات والأحكام التي تصدر عن القضاء، وفقا للقانون، وقد قطعنا شوطا كبيرا في هذا المجال فأشكركم جزيل الشكر على كرم الإصغاء.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ أعود فأسأل السيد بوزيد بدعيده هل لديه تعقيب على مضمون رد السيد الوزير؟

السيد بوزيد بدعيده: شكرا سيدي الرئيس.

أشكر السيد معالي وزير العدل، حافظ الأختام على هذه الإجابة التي أحاط بها - تقريبا - بكل الموضوع، طبعا هو تحدث عن الإجراءات التي تم اتباعها من طرف المعنيين في إبلاغ وإخطار المحضر القضائي وانتظار المهلة الزمنية وقد تم ذلك، وهناك كثير من الحالات.

معالي الوزير أعطى 97% من تنفيذ هذه الأحكام القضائية، وهذا جيد جدا.

لكن هناك حالات جد سيئة، أصحابها في حالة اجتماعية يرثى لها، لأن هؤلاء الناس يعانون منذ - تقريبا - سنة 2000، وكمثال على هذا، ما نشر على جريدة الشروق الصادرة أول أمس عن حالة مفتوحة للسيد معالي الوزير الأول والسيد معالي وزير العدل، حافظ الأختام والسيد وزير الصناعة والمناجم، عرض حالته في هذا الإطار، أي مضمون ما تحدثنا عنه وهي حالة يرثى لها منذ سنة 2002، ورغم صدور أحكام في 2003 وفي سنة 2008، ورغم التبليغ والإخطار عن طريق المحضر وكذلك النيابة وكلاء الجمهورية المعنيين إلى غير ذلك ومطالبته كذلك بالتعويض، لكن لم يتم تنفيذ هذه الأحكام لصالح السيد ولم يعد إلى عمله أو يتم تعويضه.

طبعا، أنا أشكر السيد معالي الوزير وأثق فيه أشد الثقة لأنه سيسهر على تنفيذ هذه الأحكام، وهو يتحدث عن مصداقية العدالة، قال إنه سيسهر على تنفيذ هذه الأحكام، ونحن كلنا ثقة كاملة في السيد معالي وزير العدل، حافظ الأختام، لمتابعة هذه الإجراءات وتنفيذها على المستوى المحلي ومعالجة مشاكل هؤلاء المواطنين، شكرا معالي الوزير، والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد بوزيد بدعيده؛ أظن أن التعقيب يوافق طرح السيد الوزير والاقتناع حاصل، نبقى

بالنفقة، يراعي القاضي في تقديرها حال كل من الأب الذي يحكم عليه، وربما هذا هو المشار إليه أو المقصود من السؤال، فالحالة المدنية هي الحالة الاجتماعية، وأعتقد أنه يقصد بها حالة الشخص الاجتماعية، فالنص واضح في المادة 79 من قانون الأسرة، التي توجب على القاضي أن يراعي في تقديرها حال كل من الأب الذي يحكم عليه والإبن الذي يحكم له بها وظروف المعيشة السائدة وقت الحكم، هذا ما نصت عليه المادة بوضوح.

المشكل الموجود الآن عويص، لذا ففي حالة امتناع الأب من دفع النفقة، فيجب التوضيح، فالزوج يعاقب عند رفضه دفع النفقة حال قدرته على ذلك أي قادر ولم يدفع، وهذا ما يتضح جليا من أحكام المادة 331 من قانون العقوبات، المعدل والمتمم، التي نصت على الإعسار الناتج عن سوء السلوك - والمحامون يعرفون ذلك - أو كسل أو سكر، مثلا الأب كل يوم في حالة سكر وعندما يطلب منه تسديد النفقة لأبنائه يمتنع ويقول: «ليس لدي مال، أنا رجل معسر» المادة واضحة وهي 331 من قانون العقوبات، تبين أن الإعسار الناتج عن سوء السلوك أو كسل أو سكر المدين، لا يعد عذرا مقبولا من المدين، في هذه الحال، يقوم وكيل الجمهورية باستدعاء العني المحكوم عليه بالنفقة - طبعاً، هذه حالات نعرفها في الواقع من خلال الممارسة - في حالة الامتناع، يوجه له عن طريق المحضر القضائي إنذاراً، علماً أن الزوجة المطلقة سبق أن رفعت شكوى ضد طليقها، وفقاً للإجراءات، قلت يستدعيه ويحاول معه: «ياسيد أنت مدين بنفقة لأبنائك، نعطيك أجلا مدته 15 يوماً لكي تدفع النفقة لأبنائك، وعندما يمتنع، نعطيه أجلا ثم لا يدفع النفقة، وبالتالي فإن وكيل الجمهورية ملزم، لأنه يمثل الحق العام، بأن يحرك الدعوى العمومية، وأقولها بكل وضوح ليس لنا ما نخفيه والمجتمع يعرف ذلك، كون الجلسات علنية، وكيل الجمهورية، النيابة غالباً، عندما تعطي أجلاً، وأجلاً ثم أجلاً، تلجأ إلى حالات التلبس، لايداعه في الحبس، وفي كثير من الأحيان، في خلال 15 يوماً أو أسبوع، يدفع النفقة، ثم بعد ذلك يصل الحكم بوقف التنفيذ، لكن كل ما يقوم به وكيل الجمهورية في هذا المجال، على مستوى الممارسة، هو الوصول إلى إلزام المدين بدفع النفقة لأبنائه. أنتم تعلمون أن الإشكال في عمومته، تم حله وفقاً لتعليمات رئيس الجمهورية، بمناسبة إحياء اليوم العالمي

المشروع الجزائري الذي هو البرلمان بغرفتيه، لحالة الطلاق فيما يتعلق بالنفقة وتوفير المسكن للأطفال، هو حماية حقوق الأطفال من الآثار الناجمة عن فك الرابطة الزوجية، والحفاظ على استقرارهم المادي والمعنوي بعد الطلاق، عندما يقع الطلاق.

لذلك، فلا يمكن بأي حال من الأحوال، أن نعتبر هذه الحماية سبباً - كما يروج من هنا وهناك - مشجعاً على الطلاق.

وتبعاً، وتحقيقاً لهذه الأهداف التي سطرها المشرع، فإن مهمة وكيل الجمهورية وقاضي شؤون الأسرة، هي تطبيق الأحكام القانونية التي أقرها المشرع وليس التعسير في الإجراءات إطلاقاً، مثلما ورد في السؤال، وكيل الجمهورية لا يعسر إطلاقاً، وقاضي الأحوال الشخصية أو شؤون الأسرة - كما يسمى الآن في قانون الإجراءات - هدفه أن يصل إلى تنفيذ الحكم - هذه التي كنا نتكلم عنها منذ دقائق - فهو يلجأ إلى تنفيذ الحكم، حتى لا يكون هناك تعارض، ترون كيف ينظر المجتمع من زاوية إلى تنفيذ الحكم ووجوب تنفيذه، ومن زاوية أخرى إلى عدم التنفيذ أو التنفيذ بطرق أخرى! المجتمع فيه آراء، لكن الذي يحكم في الأخير هي الالتزامات القانونية المفروضة في هذه القضية التي سنها المشرع على الوالد، بموجب الحكم القضائي، حيث تعد النفقة من أهم واجباته تجاه أبنائه وهي واجبة شرعاً وقانوناً لفائدة أبنائه القصر والعاجزين عن الكسب، وهي تشمل - كما هو معروف - الغذاء والكسوة والعلاج والسكن أو أجرته وما يعتبر من الضروريات في العرف والعادة؛ هذا ما نصت عليه المادة بوضوح، يعني، شيئاً ما، قيدت القاضي وهذا حسب أعراف المجتمع، هذا ماجاء في المادة 78 من قانون الأسرة.

وإضافة إلى ذلك، فإن واجب النفقة قائم على عاتق الأب، بغض النظر عن قيام الرابطة الزوجية، ليس فقط في حالة الطلاق، بغض النظر عن قيام الرابطة الزوجية أو عدمها طبقاً للمادة 75 من قانون الأسرة، سواء أسندت الحضانة إليه بعد الطلاق أو أسندت إلى غيره، أي إلى المطلقة.

كما أن هذه الالتزامات المفروضة على الوالد، ليست معاقبة له بموجب حكم قضائي، مثلما يخطر في ذهن الكثيرين، لذلك فإن جميع الأحكام القضائية التي تقضي

القادمة، بعدما شهدت تدهورا في السنوات الفارطة. لكن - السيدة الوزيرة - هذا لا يتحقق إلا بعد تظافر الجهود، بداية من المعلم وتحسيس المجتمع المدني عن طريق جمعيات أولياء التلاميذ.

سؤالي هو كالتالي:

- بعدما لاحظنا أن بعض المعلمين أصبحوا أداة قمع والتخلي عن الضمير المهني وممارسة أنشطة أخرى، هل لديكم أجهزة كافية لمراقبة من يخل بواجبه؟
- جمعيات أولياء التلاميذ غالبا مفقودة بسبب عدم الاعتماد، أو هي شكلية، لماذا لا تقوم مصالحكم بتنشيط الجمعيات وتحميلها المسؤولية معكم؟
شكرا لكم السيدة الوزيرة وللجميع.

السيد الرئيس: شكرا للسيد عبد القادر شنيني؛ الكلمة الآن للسيدة وزيرة التربية الوطنية، فلتفضل مشكورة.

السيدة وزيرة التربية الوطنية:

السيد الرئيس،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة،

صباح الخير عليكم.

أشكر السيد عبد القادر شنيني على اهتمامه بشؤون التربية والتعليم، أتمنى فقط أن أتمكن من الإجابة على الأسئلة المتفرعة في وقت محدد.

ردا على سؤالكم الأول، الذي يتضمن شقين: مهام المدرس والوسائل المتوفرة لمراقبته.

إسمحوا لي بالقول، إننا نعتبر المعلم مريبا بالدرجة الأولى، حيث يحدد القانون مهامه كما يلي: يكلف الأستاذ بتربية التلاميذ وتعليمهم من النواحي الفكرية والخلقية والمدنية والبدنية وتلقينهم استعمال تكنولوجيات الإعلام والاتصال وتقييم عملهم، ومع ذلك، فنحن لا ننفي أن هناك تصرفات لا مسؤولة، يقوم بها بعض المعلمين من حين لآخر، ولكن كم عدد هؤلاء؟ أقولها صراحة، يبقى عددهم ضئيلا، إن أغلب الأساتذة يقومون بمهامهم بجدية، ورغم أن هذه الحالات تبقى معزولة، لدينا أجهزة ملائمة لمراقبة كل من يخل بواجبه.

إن أول جهاز للمراقبة، هو إدارة المؤسسة التي تشعر جميع أعضاء الجماعة التربوية بحقوقهم وواجباتهم، كما

للمرأة في مارس الماضي، إذ أمر الحكومة بإنشاء صندوق، لحل بعض الإشكالات المتعلقة بعدم دفع النفقة. الحكومة قامت بإعداد المشروع، هو الآن على مستوى البرلمان، ستكون لنا فرصة - إن شاء الله - أمامكم لعرضه بعد مناقشته والمصادقة عليه من قبل البرلمان.

إذن، هذه هي النقاط التي أردت أن أوضحها بالنسبة لهذا الإشكال، أو بالنسبة للنقاط التي وردت في السؤال، فوكلاء الجمهورية، النيابة؛ وأنا بالمناسبة أنتهز هذه الفرصة مع السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة المحترمين والسيد رئيس مجلس الأمة المحترم، لأقول إن إصلاحات عميقة - كما لاحظتم - ستكون بالنسبة للنيابة، وإصلاحات عميقة ستكون مدرجة لإصلاح العدالة.

بالتالي، فتحريك ومباشرة الدعوى العمومية، بما يؤدي إلى التطبيق الصارم لقوانين الجمهورية في كل المجالات، والمحافظة على حقوق المواطن، وحقوق المتقاضين واحترام قرينة البراءة لأن أساس هذه المواضيع الهامة التي هي الآن تشير إثارة حتى على المستوى الدولي، سنتطرق إليها إن شاء الله، في الإصلاحات المدرجة في هذا المجال.

أشكركم السيد الرئيس وأشكر السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة والسادة الحاضرين على كرم الإصغاء.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ أعود فأسأل السيد الحاج العايب.. بل يبدو أن السيد العايب - بإشارات واضحة - لا يريد التعقيب وأن السيد الوزير قد أقنعه برده. ننتقل إلى قطاع التربية الوطنية، والكلمة للسيد عبد القادر شنيني.

السيد عبد القادر شنيني: سيدي الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء،

زميلاتي، زملائي،

رجال الصحافة،

السلام عليكم.

سؤال شفوي إلى معالي وزيرة التربية الوطنية:

السيدة الوزيرة،

لا ينكر إلا جاحد المجهود المبذول من طرفكم لقطاع التربية؛ إخلاصكم وتفانيكم، ماهو إلا دليل على إصراركم لرفع مستوى التعليم إلى المصنف الأعلى لصنع الأجيال

الجمعيات ومراحل تأسيسها والهيئات التي يرجع لها قرار اعتمادها.

إن أولياء التلاميذ أعضاء في الجماعة التربوية وإن جمعية أولياء التلاميذ تهدف إلى المحافظة على مصلحة الأطفال والمساهمة في توفير الشروط الضرورية لنجاحهم وازدهارهم، صحيح أن عدد جمعيات أولياء التلاميذ المعتمدة ضئيل، وهو أمر يؤسفنا، ولكن ما يجب أن تعرفوه، هو أنه يوجد حاليا منظماتان تمثلان أولياء التلاميذ على المستوى الوطني: الفيدرالية الوطنية لجمعيات أولياء التلاميذ والاتحاد الوطني لأولياء التلاميذ المنشأ حديثا.

إن وزارة التربية الوطنية لم تتوقف عن تحسيس الأولياء بضرورة إنشاء جمعياتهم وتعميمها في كل المؤسسات التربوية، نظرا لما لها من دور فعال، ولكن في الميدان، نلاحظ بعض التردد:

- من جانب الأولياء: منهم من يريد إنشاء جمعية، لكنهم لا يعرفون كيف.

- من جانب المديرين الذين لا يتحمسون كثيرا لإنشاء هذه الجمعيات، خوفا من تدخلها في كيفية تسيير مؤسساتهم.

إن موقف كل طرف منهما يرجع إلى جهل القانون، لذلك يجب أن تنظم حملات تحسيسية في هذا الشأن على المستوى المحلي.

فمن الضروري إقامة شراكة فعالة بين المدرسة والأولياء، مما يساهم في تهيئة الظروف المواتية لازدهار التلاميذ وتنمية شخصيتهم.

أرجو أن تكون هذه الأجوبة قد أوفت بالغرض المطلوب وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزيرة؛ الكلمة مجددا للسيد عبد القادر شنيني إن هو أراد التعقيب، تفضل.

السيد عبد القادر شنيني: شكرا سيدي الرئيس. السيدة الوزيرة على كل حال ردك مقبول ومفهوم، ولكن لما تقدمت بهذا السؤال بالضبط، ليس فقط من أجل السمع، ولكن نظرت ولاحظت بحكم مهنتي أن التلاميذ قد أصيبوا بحالات إحباط وانغلاق على النفس، التلميذ يعزل، ولذا فهي ليست حالة منفردة، فلما نخرج

تعمل على متابعة مدى تطبيقها ميدانيا وتقوم بتذكير الغافلين، كلما دعت الضرورة إلى ذلك، وعند حدوث تماطل أو رفض، ترسل تقريرا مفصلا للوصاية بمديرية التربية التي بدورها تتخذ الإجراءات اللازمة، يمكن أن تؤدي إلى مشول المعنيين أمام لجان مجالس التأديب التي تسلط العقوبة المناسبة، قياسا، والأخطاء المهنية المرتكبة. كما يمكن أن تصل هذه العقوبة إلى درجة العزل النهائي من العمل، العقوبة من الدرجة الرابعة.

وهناك كذلك جهاز المراقبة الثاني ويتمثل في الزيارات الدورية والمنظمة لهيئة التفتيش التي تسهر، إلى جانب التكوين والتقويم، على امتثال كل المعلمين والأساتذة للقوانين.

وفي حالة ما يلاحظون أي اختلال في تصرفاتهم، يتخذون الإجراءات القانونية، الردعية اللازمة، ولكن قبل هذا وذاك أرى أنه من الضروري أخلقة مهنة التربية، ليكونوا قدوة ومثالا يحتذى به في جميع تصرفاتهم؛ لذلك نحن بصدد التفكير بشأن إعداد ميثاق أخلاقيات مهنة التربية، ولكن ماذا يقول التشريع في حالة ممارسة المعلمين أنشطة أخرى، خارج مهامهم الرسمية، فإن التشريع واضح بهذا الخصوص، حيث تنص المادة 43 من القانون الأساسي العام للوظائف العمومي على مايلي: «يخصص الموظفون كل نشاطهم المهني للمهام التي أسندت إليهم، ولا يمكنهم ممارسة نشاط مريح في إطار خاص مهما كان نوعه.

غير أنه يرخص للموظفين ممارسة مهام التكوين أو التعليم أو البحث كنشاط ثانوي، ضمن الشروط وفق كفاءات تحدد عن طريق التنظيم، كما يمكنهم أيضا إنتاج الأعمال العلمية، أو الأدبية أو الفنية».

كما أن النصوص التنظيمية والتشريعية المطبقة في قطاع التربية، خاصة القانون التوجيهي للتربية الوطنية تمنع العقاب البدني وكل أشكال العنف المعنوي والإساءة في المؤسسات التربوية، ويتعرض المخالفون لأحكام هذه المادة لعقوبات إدارية، دون الإخلال بالمتابعات القضائية (المادة 21) وهذا يقودني إلى سؤالكم الثاني الذي يتعلق بجمعيات أولياء التلاميذ.

إن جمعيات أولياء التلاميذ - كما تعلمون - تخضع في تأسيسها واعتمادها وممارسة نشاطها إلى أحكام القانون رقم 06-12، المتعلق بالجمعيات، الذي تضمنت أحكامه الشروط الواجب توفرها في أعضاء المؤسسات لكل

في سلك الابتدائي، بما أن هذا السلك الإجمالي له أهمية كبيرة - كما قال السيد العضو من قبل - وأستطيع أن أقول إن هناك مشكلة في المؤسسات، مشكلة مدير المؤسسة، تكلمت وأعطيت مثالا، انخفاض النسبة المئوية في النجاح، إن الذي يساهم في تحسين الأمور داخل المؤسسة هو مدير المؤسسة، ولكن نحن الآن أمام مشاكل تتعلق بـ 03 نقاط: مشكلة مكانة مدير المؤسسة، مشكلة التسيير، ومشكلة الإلزام.

تحتاج التربية الآن إلى تضامن قوي، التزام قوي، إذا أردنا أن نحسن الأمور؛ وبالنسبة لجمعية الأولياء دورها لا يقتصر على الإشراف فقط، الرقابة موجودة بكثرة، ولكن نحن نحتاج إلى الالتزام وأنا أتلقى عدة برقيات ملحقة حول وضعية المؤسسات.

ولكنني أتساءل: ياترى ألا يمكن أن تكون هناك عمليات تطوعية من طرف الأولياء ومن الأساتذة؟ لا بد أن نخلق جوا سواء من طرف المدراء أو الأساتذة أو الأولياء هدفه خدمة التلميذ، يأتي شخص يقول لك الزجاج انكسر هذه السنة، هذا دور البلديات، والصيانة في المؤسسات ترجع إلى البلدية، ولكن نحن نعرف أن مسألة توفير الوسائل في هذه البلديات ميزانيا غير متساوية، نحتاج أموالا ولكن هذه كذلك غير كافية، نحتاج الآن والمدرسة تحتاج لاسترجاع الثقة ما بينها وبين محيطها والمجتمع، لا بد من التزام وطني لتحسين أمور المدرسة.

السيد الرئيس: شكرا للسيدة الوزيرة؛ نبقي دائما في قطاع التربية الوطنية والكلمة للسيد محمد نواصر لطرخ سؤاله الشفوي.

السيد محمد نواصر: شكرا سيدي الرئيس؛ بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد الرئيس،

الطاقم الحكومي،

زميلاتي، زملائي،

أسرة الإعلام،

الجمع الكريم،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

من العاصمة أو المدن الكبرى نجد هذه الظاهرة متفشية، المعلمون يتصرفون - لا أقول كلهم - ولكن البعض يتصرفون بعنف حتى تسببوا في إصابة أبنائنا بأمراض كثيرة، خاصة حالات الإحباط، لذا أنا ألفت نظرهم أن يكون هؤلاء المفتشون - الذين لا نراهم في الحقيقة - في الميدان، أسمع بمفتش يأتي لترقية معلم أو لعدم ترقيته فقط، بوجدنا أن يكون المفتش يجول في المدارس، ليس فقط للترقية ولكن للمراقبة الفعلية، هذا من جهة، وفي مجمل كلامي كل هذا نستطيع أن نتفاداه عن طريق جمعيات أولياء التلاميذ، وأنتم أشرتم إلى نقطة مهمة وهو أن أغلب مديري المدارس لا يريدون الجمعيات، لا يريدونها لأنهم يرون أن هاته الجمعيات هي أداة لمراقبة عملهم، ولكن السيدة الوزيرة لاحظنا وأعطيك مثالا: كانت هناك ثانوية، فيها جمعية أولياء التلاميذ أقوياء، تلك السنة كان مستوى البكالوريا عاليا بنسبة 76 %، نفس الثانوية أصبحت الآن - لأننا نراقب الوضع - نسبة النجاح فيها لا تفوق 27 % ولذا فإن دور جمعيات أولياء التلاميذ مهم، سواء من حيث المساعدة المعنوية للتلميذ أو غالبا المساعدة المادية للتلميذ، وكذلك هي تسهل لكم الأعمال، فهي العين البصيرة على مستوى القاعدة، ولذا أتمنى أن تأخذوا بعين الاعتبار هذه التوصيات، وشكرا لكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد عبد القادر شنيني؛ الكلمة لك السيدة الوزيرة.

السيدة الوزيرة: شكرا للسيد شنيني؛ ما يمكنني أن أضيفه هو أن الأستاذ نموذج، بما أن عنده سلطة على التلاميذ والآن عدد الأساتذة كبير جدا وأستطيع أن أقول إن أغلبيتهم 70 % هم أقل من 45 سنة، وفي المستقبل معدل الأعمار سينخفض أكثر، وهذا يطرح مسألة قوية وهي مسألة التكوين في الميدان، ليس فقط فيما يخص القانون ولكن فيما يخص مسألة الأخلاقيات والسلوك، السلوك يملي والأخلاقيات توصي، إذن يجب مراجعة إشكالية التكوين للأساتذة والمفتشين - كما قلت - ولكن في كل الأسلاك.

أستطيع أن أقول لك في هذا العام سيتم تكوين 550 ألف موظف تقريبا في قطاع التربية الوطنية، نبدأ بالأساتذة

مجموع 368 منصبا مخصصا لتدريس اللغة الفرنسية عبر الولاية.

إن الشغور في مناصب اللغة الفرنسية يخص، بمعدلات ضئيلة جدا، بلديات: تمارست 05 مناصب شاغرة، تنزواتين 03 مناصب شاغرة في الأطوار الثلاثة، وكذلك إدلس وتدروك، منصب واحد شاغر لكل منهما في الطور الابتدائي.

وإن كان عدد التلاميذ الذين لا يستفيدون من دروس اللغة الفرنسية قليلا جدا، على ضوء الأرقام التي قدمتها لكم، أؤكد لكم أننا نأخذ هذه المشكلة على محمل الجد، حيث سنحرص على ألا يبقى تلميذ واحد دون أخذ دروس في هذه المادة، على غرار المواد التعليمية الأخرى، وإن اقتضى الأمر اللجوء إلى التعاقد، ومهما كان الأمر، فإننا سنسعى من أجل إيجاد بدائل، تمكن من الحد من هذه الظاهرة، وقد تم الشروع في تنصيب لجنة تفكير على مستوى مديرية التربية بالولاية، تتكون من الفاعلين المحليين لدراسة كل الاقتراحات الموضوعية، من أجل تحسين تدريس اللغة الفرنسية في الولاية، مع وضع تحفيزات يتكفل بها السيد والى الولاية.

وحتى أطمئنكم أكثر، أقول لكم إن 690 مدرسا في اللغة الفرنسية ستتخرج من المدارس العليا للأساتذة في السنة المقبلة: 317 أستاذا في المدرسة الابتدائية، 184 أستاذا في التعليم المتوسط، 189 أستاذا في التعليم الثانوي، مما سيساهم في تعزيز عدد أساتذة اللغة الفرنسية.

من جانب آخر، تجدر الإشارة إلى أن وزارة التربية الوطنية، ستشرع في بث دروس تلفزيونية لفائدة تلاميذ أقسام الامتحانات.

وإن الديوان الوطني للتعليم والتكوين عن بعد، سيفتح موقعه لتلاميذ القسم النهائي، في ولايات أقصى الجنوب، بشكل حصري، وذلك للسنة الثالثة على التوالي، ابتداء من شهر جانفي، حيث سيكون بإمكان هؤلاء التلاميذ الاطلاع عبر شبكة الأنترنت، على جميع الدروس في مختلف المواد التعليمية.

إن كل هذه الإجراءات من شأنها، حل المشكلة، ويبقى من الضروري إقامة نظام تنسيقي وتكاملي فيما بين الولايات، لتوجيه الفائض من المدرسين في الولاية إلى ولايات مجاورة، وتخطيط التكوين على مستوى المدارس

طبقا لأحكام المادة 134 من الدستور، والمادتين 68 و71 من القانون العضوي رقم 99 - 02، المؤرخ في 08 مارس سنة 1999، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، والمادة 76 من النظام الداخلي لمجلس الأمة، يشرفني أن أتوجه إلى سيادتكم المحترمة، السيدة معالي وزيرة التربية، بالسؤال الشفوي التالي:

نظرا للنقص الفادح في معلمي اللغة الأجنبية «الفرنسية» في ولايات أقصى الجنوب، خاصة ولاية تمارست.

وكما تعلمون - معالي السيدة الوزيرة - فإن اللغة الفرنسية هي اللغة الأجنبية المعمول بها وطنيا، وهذا النقص في التاطير في حق تلاميذ أقصى الجنوب، يعود عليهم سلبا في دراساتهم الابتدائية، المتوسطة، الثانوية وحتى الجامعية. السؤال: ماهي الإجراءات المتخذة لسد هذا الفراغ، الذي أصبح مشكلا لا تحمد عقباه؟ شكرا على كرم الإصغاء.

السيد الرئيس: شكرا للسيد محمد نواصر؛ الكلمة الآن للسيدة وزيرة التربية الوطنية.

السيدة وزيرة التربية الوطنية:

سيدي الرئيس،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة،

تحية مجددة وبعد؛

شكرا لعضو مجلس الأمة المحترم، السيد محمد نواصر، على الاهتمام الذي يوليه لقطاع التربية بصفة عامة وعلى انشغاله بتدريس اللغة الفرنسية، في ولاية تمارست بصفة خاصة.

بداية، ينبغي التوضيح أن إشكالية تدريس اللغة الفرنسية بالولاية، تهم فقط بعض المناطق النائية، التي سجلنا بها عزوفا من قبل الناجحين في مسابقة التوظيف، وأغلبهم نساء، عند الالتحاق بها، بسبب عدم توفر السكن أساسا. رغم أن برنامج فخامة رئيس الجمهورية يقرّ بتوفير السكن البيداغوجي بهذه المناطق، ومع ذلك فإن عدد المناصب الشاغرة يبقى ضئيلا، حيث يبلغ عددها بالنسبة لجميع الأطوار التعليمية وعلى مستوى الولاية 10 مناصب، 08 في الابتدائي، 01 في المتوسط و01 في الثانوي وذلك من

السيد الرئيس: شكرا للسيدة الوزيرة؛ نبقي دائما في قطاع التربية الوطنية والكلمة للسيد محمود زيدان، نيابة عن السيد جمال قيقان.

السيد محمود زيدان (نيابة عن السيد جمال قيقان):

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله.

السيد الرئيس المحترم،

أعضاء الحكومة،

زميلاتي، زملائي،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

سؤالي الشفوي إلى معالي وزيرة التربية الوطنية:

طبقاً لأحكام المادة 134 من الدستور، والمادتين 68 و71 من القانون العضوي رقم 99 - 02، المؤرخ في 08 مارس سنة 1999، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، أتقدم بالسؤال الشفوي الآتي نصه:

تعاني المدرسة الجزائرية، خاصة في السنوات الأخيرة، من ظاهرة يزداد اتساعها سنة بعد سنة، ألا وهي ظاهرة التسرب المدرسي، أي ترك مقاعد الدراسة من طرف بعض التلاميذ في سن مبكرة، دون إكمال المشوار الدراسي، حيث أرجع المختصون هذه الظاهرة إلى عدة عوامل، أبرزها الظروف الاجتماعية القاسية وتأثير الشارع ووسائل الإعلام على هؤلاء التلاميذ.

معالي الوزيرة،

ألا تفكرون - بل نفكر جميعاً - في إيجاد علاج مفيد لهذه الظاهرة، حتى نعيد لهؤلاء التلاميذ حظوظاً ومؤهلات، تسمح لهم بعودة قوية إلى مافاتهم ونيلمهم لشهادات علمية عالية، واندماجهم في المجتمع بصورة صحيحة ومشاركتهم في عملية التنمية الوطنية، بدلا من الانحراف والاندماج في الآفات الاجتماعية الخطيرة؟

تقبلوا مني، معالي الوزيرة، فائق التقدير والاحترام وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد محمود زيدان؛ الكلمة لك السيدة الوزيرة.

العليا للأساتذة والجامعات، ولا سيما بعض المراكز الجامعية، كما هو الشأن في مسيلة، الشلف وبسكرة التي يوجد بها فروع لتعليم اللغة الفرنسية، مما يسمح بتلبية الاحتياجات في كل مناطق الوطن، بكيفيات مشخصة وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيدة الوزيرة؛ أعود فأسأل السيد محمد نواصر هل يريد التعقيب؟ الكلمة لك.

السيد محمد نواصر: شكرا للسيد الرئيس؛ الشكر موصول للسيدة الوزيرة، ليس لدي تعقيب، بل توضيح فقط.

سيدي الرئيس، لقد كانت لي الفرصة، منذ أن التقيت السيدة الوزيرة، وذلك منذ يومين، أثناء زيارة وفد هام من الطاقم الحكومي، برئاسة السيد الوزير الأول، ولأول مرة انتقل 10 أعضاء من الطاقم الحكومي إلى بلدية حدودية وحينها تناقشت مطولا مع السيدة الوزيرة في الموضوع حول كل ما يهم قطاع التربية، وهي على اطلاع بالموضوع، وكان الوعد بأن تتكفل بكل النقائص، لكنني أريد -السيدة الوزيرة - إبداء توضيح وهو أن المشكل ليس في المناصب الشاغرة ولكن في النوعية، لأنه في بعض الأحيان نجد - لسد الفراغ - معلما في اللغة العربية يوجه إلى اللغة الفرنسية، وهو لا يفقه منها شيئا.

شكرا لكم سيدتي الوزيرة؛ تمنياتي لك بالتوفيق والنجاح في القطاع وهو نجاح لأبنائنا، وبالتالي نجاح الجزائر، شكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد محمد نواصر؛ الكلمة لك السيدة الوزيرة.

السيدة الوزيرة: لدي توضيح فقط، فيما يخص المناصب الشاغرة، ما أريد قوله هي فعلا شاغرة، لكن التلاميذ يستفيدون جميعهم من التعليم، الوظيف العمومي أعطى إمكانية فتح مناصب متعاقدين وبالفعل يعتبر من الجانب القانوني أنه منصب شاغر ولكن في حقيقة الميدان فإن التلاميذ - مع الإجراء الذي اتخذ - يمكنهم متابعة الدروس من طرف أستاذ متعاقد، ولكننا نعمل اليوم على ألا يكون خلط بين المواد، وشكرا.

السيدة وزيرة التربية الوطنية:

سيدي الرئيس،
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة،
تحية مجددة وبعد؛
شكرا لعضو مجلس الأمة المحترم، السيد جمال فيقان.
في البداية، يجب أن نحدد المفاهيم، ماذا نعني بالتسرب
المدرسي؟

حسب منظمة «يونيسكو» يشمل مفهوم التسرب،
التخلي عن الدراسة والإعادة على حد سواء، ولما كان
الأمر كذلك، سنتطرق على التوالي إلى مسألة التخلي عن
الدراسة، ثم ظاهرة الإعادة.

التخلي عن الدراسة: لقد بلغت نسبة التلاميذ الذين
تركوا الدراسة في الطور الإلزامي سنة (2013 - 2014)
2.34 % في الابتدائي، و9 % في المتوسط.

بالنسبة للتلاميذ الذين تركوا الدراسة دون بلوغ سن
16 سنة، فإن إعادة إدماجهم تتم دون شروط، بمجرد إبداء
الرغبة في العودة إلى مقاعد الدراسة، باعتبار أن التعليم
إجباري لجميع البنات والبنين، البالغين من العمر 06
سنوات إلى 16 سنة كاملة، ويمكن تمديد مدة التمدرس
الإلزامي بسنتين للتلاميذ المعوقين، كلما كانت حالتهم
تبرر ذلك، حيث تسهر الدولة، بالتعاون مع الآباء، على
تطبيق هذه الأحكام ويتعرض الآباء أو الأولياء الشرعيون
المخالفون لهذه الأحكام إلى دفع غرامة مالية تتراوح من
5000 إلى 50000 دج، بموجب المادة 12 من القانون
التوجيهي للتربية وهذا ليس مطبقا.

أما بالنسبة للتلاميذ الذين تجاوزوا السن القانونية
للتمدرس الإجباري، فإن مهمة التكفل بهم يتولاها
خصيصا الديوان الوطني للتعليم والتكوين عن بعد، وهي
مؤسسة عمومية، أنشئت لهذا الغرض.

هذا فضلا عن مراكز التكوين المهني التي أصبحت
تقدم التكوينات، حتى لمن لديه مستوى الرابعة متوسط.
إن الاختيار من بين هذه الخيارات المتعددة هو - تحديدا -
ما يهم أطفالنا بالدرجة الأولى.

ومن هنا تظهر أهمية الإرشاد المدرسي الذي يعتبر فعلا
تربويا، يهدف إلى مساعدة كل تلميذ طوال مسيرة الدراسة
على تخصيص توجيهه، وفقا لاستعداداته وقدراته وتطلعاته،
لتمكينه -تدرجيا- من بناء مشروعه الشخصي، والقيام

بأختياراته المدرسية والمهنية عن دراية.
ولكننا نرى أن أفضل طريقة لمعالجة مسألة العزوف
المدرسي، هو تكوين الأساتذة والمفتشين، خاصة في الطور
الإلزامي، لأن التكفل البيداغوجي هو أحد الحلول لمعالجة
ظاهرة الأطفال الذين يتركون الدراسة، الأطفال الذين
يواجهون صعوبات في الدراسة، والأطفال الذين ينقصهم
الحماس.

يجب أن نرافق الأساتذة، حتى نجد حلا تربويا لهذه
الوضعية، وحتى يتمكنوا من تحفيز التلاميذ، وزيادة على
التكوين الذي يعتبر أهم الحلول لمشاكل التخلي عن
الدراسة، ينبغي التدقيق في:

- نمط تقييم التلاميذ.
- طبيعة اختبارات الامتحانات الرسمية، الوطنية.
- النظام التوجيهي.

ومن جهة أخرى، فإن تنمية النشاطات الثقافية والرياضية
والفنية في المؤسسة التربوية، لجعلها فضاء حيويا، قد يساعد
أيضا على ازدهار شخصية التلاميذ.

كما ينبغي على الأولياء أن يكونوا أكثر إصغاء لأطفالنا،
خاصة في مرحلة المراهقة، هذا دون أن ننسى كل عمليات
الدعم المدرسي، من توفير المطاعم المدرسية، ومنحة 3000
دج، والنقل المدرسي، ومجانبة الكتب المدرسية، والأدوات
المدرسية، وتوفير الأنظمة الداخلية ونصف الداخلية.

ثانيا، الإعادة أو تكرار السنة: من الواضح أن من بين
أهم المشاكل التي يعاني منها النظام التربوي الجزائري،
هو مشكل الإعادة، خاصة في الطور المتوسط الذي يدفع
بالتلاميذ إلى التخلي عن الدراسة ومن ثم فهو يغذي
ظاهرة التسرب المدرسي.

لقد أظهرت الدراسات التي قمنا بها، أن ثلث قسم ما
يستغرقون 13 سنة بدلا من 9 سنوات للانتهاء عن الطور
الإلزامي، حيث بلغت نسبة الإعادة خلال السنة الدراسية
(2013 - 2014) 8.85 % في المتوسط، وقصد معالجة
الظاهرة، اتخذت الوزارة عددا من الإجراءات أهمها:

- المعالجة البيداغوجية لفائدة التلاميذ الذين يواجهون
صعوبات في تعلم المواد الأساسية: اللغة العربية، الرياضيات
والفرنسية خاصة في الطور الابتدائي.

- الاستعمال الرشيد للمواد التربوية بتنظيم،
أثناء الساعات الفارغة أو بعد ساعات الدرس، دراسة محروسة

سؤالي المطروح معالي الوزيرة:
- إلى أين وصلت دراسة المشروع الخاص بترميم قلعة بني حماد؟
- ألا تفكرون في إعادة إحياء مهرجان قلعة بني حماد الذي توقف منذ بداية التسعينيات بسبب الوضع الأمني؟
- علما بأن هذا المطلب - معالي الوزيرة - يلح عليه جميع سكان المنطقة.
تقبلوا - معالي الوزيرة - أسمى عبارات التقدير والاحترام وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد جمال قيقان؛ الكلمة الآن للسيدة وزيرة الثقافة، للرد على مضمون السؤال.

السيدة وزيرة الثقافة: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.
سيدي رئيس مجلس الأمة الموقر، سيداتي، سادتي أعضاء مجلس الأمة المحترمون، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

أود في البداية، أن أشكر السيد جمال قيقان على سؤاله، حول قلعة بني حماد، المسجلة ضمن قائمة التراث الوطني، منذ سنة 1968، ومسجلة كذلك ضمن قائمة التراث العالمي، منذ سنة 1980، لاسيما وأنها كانت عاصمة للدولة الحمادية التي تشكل إحدى المحطات البارزة والحافلة في تاريخ الحضارة العربية والإسلامية وكذلك الحضارة الإنسانية؛ وكلنا نعلم كم يولي فخامة السيد رئيس الجمهورية أهمية خاصة وتمييزا للتراث الثقافي لحمايته وتثمينه.

وفيما يلي أقدم لكم بعض المعلومات، ولو أنني أفهم اهتمام سكان مسيلة وأشاطرهم هذا الاهتمام فيما يخص بعض المعلومات التي أتمنى أن أفيدكم بها، فيما يخص هذا الموضوع، أود في البداية أن ألفت عنايتكم الكريمة إلى مايلي:

إن المشروع هو مشروع غير مركزي، مسجل في إطار برنامج الهضاب العليا، لحساب ولاية مسيلة، وهذا تحت عنوان «أشغال إنجاز ودراسة مخطط حماية الموقع الأثري لقلعة بني حماد».

منذ تسجيله في سنة 2006، سعت المصالح المحلية، وفق ما هو منصوص عليه في قانون الصفقات العمومية،

وحصص دعم ومساعدة منهجية لفائدة التلاميذ الذين يعانون من الصعوبات، إلى جانب النشاطات شبه المدرسية.
- تكوين الأساتذة لتمكينهم من التكفل بالصعوبات المدرسية التي يعاني منها التلاميذ، بالتركيز على المواد التي تؤثر على النتائج المدرسية.
- تنظيم داخل المؤسسات المدرسية دروس دعم مجانية لصالح تلاميذ أقسام الامتحانات.
- التعميم التدريجي لسلك المستشار التوجيهي والإرشاد المدرسي في المتوسط.
- المتابعة النفسية للتلاميذ عن طريق تدخل الأطباء النفسانيين الذين يمارسون مهامهم في وحدات الكشف والمتابعة.

إن استراتيجية التكفل بالتلاميذ الذين يواجهون صعوبات، يجب أن تندرج في إطار مشروع المؤسسة، حتى تكيف الحلول البيداغوجية والتربوية مع خصوصيات المؤسسة المعنية؛ وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيدة الوزيرة؛ أعود فأسأل السيد محمود زيدان هل يريد أخذ الكلمة؟ أرى بأن السيد محمود لا يريد أخذ الكلمة والافتناع حاصل، نتقل إلى قطاع الثقافة، والكلمة للسيد جمال قيقان.

السيد جمال قيقان: شكرا سيدي الرئيس؛ بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على نبيه الكريم.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم، السيدات والسادة أعضاء الحكومة، زميلاتي، زملائي أعضاء المجلس، أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

سؤالي الشفوي موجه إلى معالي السيدة وزيرة الثقافة، وهذا نصه:

تعتبر قلعة بني حماد التاريخية، منارة ثقافية وإرثا حضاريا كبيرا، تزخر به البلاد.

وهي عاصمة لأعظم دولة إسلامية شهدتها المنطقة، لكنها اليوم - للأسف - تعاني زوالا حقيقيا يسير بوتيرة سريعة، ناجما عن الإهمال واللامبالاة من طرف الجهات المعنية.

الذي سيحدد بالتفصيل طبيعة الأشغال الواجب القيام بها والتقنيات والمواد التي يتعين اعتمادها خلال إجراء أشغال الترميم والتهيئة وتحديد طبيعة الأنشطة الثقافية، السياحية والاقتصادية التي يمكن أن توفرها لهذا المكان.

في الحقيقة مثلما قلت في البداية، أشاطر اهتمام سكان منطقة المسيلة، خاصة بهذا الموقع الأثري ونحاول أولاً أن نتجاوز هذا التأخر في الأعمال، وثانياً وزارة الثقافة تتابع وتسهر على تفعيل النشاط ومتابعة الأعمال بطريقة جديدة إن شاء الله.

فيما يخص النقطة الثانية من سؤالكم سيدي، لا أرى مانعاً من حيث المبدأ في إعادة إحياء هذا المهرجان الذي كان مهرجاناً دولياً، ويشترط ألا يتعارض ذلك مع أحكام قانون حماية التراث الثقافي، ومع مجمل النظام الذي تطلبه لجنة التراث العالمي «الليونسكو» التي تخضع لتنظيم فعاليات ثقافية في المواقع المسجلة ضمن التراث العالمي، فيه بعض الشروط التي من المفروض أن نتبعها، ولكن هذا ليس مبرراً أو ابتعاداً عن السؤال، سأكون جد سعيدة بتلقي أي اقتراح بهذا الخصوص، من طرف السيد العضو المحترم وكذلك من سكان مسيلة، وأنا بطبيعة الحال في الخدمة ودائماً أحاول أن أشجع مبادرات مثل هذه، أولاً للحفاظ على التراث وكذلك للمهرجانات التي ترقى إلى الأماكن الأثرية المتألفة مثل هذه، وشكراً.

السيد الرئيس: شكراً للسيدة الوزيرة؛ أعود فأسأل السيد جمال قيقان هل لديه تعقيب على الجواب المقدم من قبل السيدة الوزيرة؟

السيد جمال قيقان: شكراً سيدي الرئيس؛ نشكر معالي الوزيرة على هذا التوضيح حول هذا السؤال، وعندى بعض النقاط فقط، معالي الوزيرة، ربما المعلومات التي أفادتكم بها بعض الجهات فيها بعض المغالطات:

بالنسبة لسنة 2006 تابعت هذه العملية ابتداء من مديرية البرمجة والمتابعة على مستوى الولاية، فمديرية الثقافة، فمكتب الدراسات.

في سنة 2006 خصص مبلغ 10 ملايين دج أي مليار سنتيم، من أجل تسجيل دراسة مخطط حماية إعادة تأهيل الموقع الأثري لقلعة بني حماد.

بفتح مناقصات، لم تكن مثمرة سنة 2008 ولا سنة 2009، ولم تتكامل تلك الجهود إلا في سنة 2011، حيث تم اختيار مكتب دراسات وانطلقت الدراسة، ثم توقفت مجدداً خلال نفس السنة، لتستأنف أواخر سنة 2012.

ولقد تم تحديد طبيعة الأشغال الاستعجالية التي تكمن في المخطط الذي يتضمن 03 مراحل: وإن كان الشطر الأول من الدراسة، قد أثار تحفظات تقنية في بعض الجوانب، من قبل المصالح المختصة لوزارة الثقافة، إلا أن تلك المصالح منحت رخصة استثنائية للمكتب بإعداد الشطر الثاني من الدراسة، مع العمل على رفع التحفظات وهذا سمح بإتمام الدراسة في مراحلها الثلاث.

لقد مكنت الدراسة السارية في مرحلتها الأولى من عدة إجراءات:

- تحديد طبيعة الأشغال الاستعجالية الواجب القيام بها.
- التحديد الدقيق لمساحة الموقع والمنطقة للحماية التابعة له.

- تحديد كيفية تأمين الموقع ووضع الدعائم اللازمة لتوجيه الزوار.

- تحديد كذلك المسار الثقافي والسياحي بالنسبة للموقع.
- تحديد المناطق التي تستوجب إجراء حفريات أثرية في الموقع قبل الشروع في عملية الترميم والتهيئة.

ماذا يعني هذا؟ هذا يعني أن كل عمل نحو الأماكن الأثرية يقتضي أن تكون فيه عناية خاصة من حيث التحضير قبل الترميم.

إذن كل هذه المراحل، هي مراحل دقيقة، وتقتضي من وزارة الثقافة المتابعة لحماية التراث، قبل بداية الأشغال.

من جهة أخرى، أفرزت الدراسة والمعاناة الميدانية جملة من العوائق والإشكاليات التي تؤثر سلباً على السير الحسن للمشروع؛ ويتعلق الأمر، لاسيما بمايلي:

لاحظنا أن في هذا المشروع، كانت هناك مواصلة لإنجاز سكنات في الموقع، من قبل أفراد حائزين على رخص للبناء في الموقع، دون مراعاة أحكام قانون حماية التراث الثقافي.

- هناك ملاحظة ثانية، وهو خضوع أجزاء من الموقع لترتيبات أمنية، مرتبطة بوجود منشآت عسكرية، ومع إتمام المرحلتين الأولى والثانية، سيتم الانطلاق في المرحلة الثالثة والأخيرة وهي هامة ومتعلقة بإتمام واعتماد مخطط الترميم واستصلاح الموقع الأثري لقلعة بني حماد، وهو المخطط

السيد الرئيس: شكرا للسيد جمال قيقان، أظن أن السيد قيقان قدم اقتراحات محددة، فهل لديك من إضافة، السيدة الوزيرة؟

السيدة الوزيرة: شكرا سيدي العضو؛ أكيد أنت أدري مني بالوضع المزري الموجودة فعلا، ربما جوابي كان جوابا لا مبرر له في الحقيقة، لأنني وجدت ملفا وحاولت أن أجيب على السؤال، وقلت في البداية إنها عملية لا مركزية وموجودة على مستوى ولاية مسيلة.

أكيد أن هذا ليس مبررا وأنا أشاطر الرأي وطلبات سكان مسيلة، لحماية هذا المكان وتفعيل العمل الترميمي وحماية هذا الموقع.

إذن أعتبر أن جوابي - حتى ولو هو غير مقنع - بالعكس فهي مساهمة مني حتى أكون بجانب سكان مسيلة، لنحاول أن نتجاوز هذه العوائق أو هذا التعطيل فيما يخص هذا المشروع.

إذن أرجو أن تقبل اعتذاري، إن كان جوابي غير مقنع، فقط أجدد التزامي بمتابعة هذه القضية وإن شاء الله ستكون عندنا نتائج.

لدي تقرير وصلني مؤخرا فيه دخول المشروع إلى المرحلة الثانية من الدراسة وذلك بتاريخ 25 سبتمبر 2014، ماذا يعني هذا؟ هذا يعني أننا في مواصلة الأعمال في هذا المكان المهم في تاريخ الجزائر.

المشروع لا يهم ولاية مسيلة فحسب، ولكن كل الجزائر، وشكرا على الملاحظة.

السيد الرئيس: شكرا للسيدة الوزيرة؛ بذلك ننتقل إلى قطاع الاتصال والكلمة للسيد سليمان كرومي، نيابة عن السيد عبد القادر بن سالم.

السيد سليمان كرومي (نيابة عن السيد عبد القادر بن سالم): شكرا سيدي الرئيس؛ بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيد وزير الاتصال،

السيدات والسادة، أعضاء الحكومة،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الموقر،

في سنة 2007، حدد مبلغ 50 مليون دج، أي 5 ملايين. مكتب الدراسات الذي حدد المبلغ في 2006 و2007 لم يقم بعمله، ولا أقول مكتب الدراسات، لأن مديرية الثقافة هي المسؤولة عن هذا المشروع، فلم يتم إعداد الملف التقني والدراسة للموقع الأثري.

في نهاية سنة 2013، تم إلغاء الصفقة من طرف وزارة المالية، أي المديرية، لعدم إنجاز المشروع، 7 سنوات مرت والدراسة غير موجودة وقد سبق لي أن طرحت السؤال نفسه في 2011 وأجابني الوزارة المعنية: أنه لم ينجز منه جزء فقط.

إذن، الآن أخذ دفتر الشروط ولجنة صفقات الولاية لغته، لأن مبلغ 05 ملايين غير موجود، ومن حق وزارة المالية فعل ذلك، لكون المشروع لم ير النور لمدة 7 سنوات والمبلغ موجود.

في 2007، كان المبلغ 05 ملايين، ولو نعيد المشروع من جديد سيكلف أكثر من 10 أو 15 مليارات، الآن لا نحمل مدير الثقافة المشكلة، لأنه تولى المنصب منذ 08 أشهر فقط، مكتب الدراسات عنده آجال محددة وعنده دفتر شروط وإن لم يلتزم به وغيره وكذلك فيما يخص المبلغ، علما أن القلعة الآن تقع في مكان جبلي ومعرضة للظروف الطبيعية: الثلوج، الأمطار... إلخ، وهي في وضعية كارثية.

معالي الوزيرة، طلبي الوحيد فقط وحتى نطلع أكثر على وضعيتها، نطلب منكم زيارة المنطقة، لأن سكانها يتقدمون بدعوتكم للحضور والاطلاع عليها أكثر في عين المكان.

بالنسبة لهذا المهرجان فقد كان من قبل بالنسبة للسكنات والثكنة العسكرية فهي خارج المنطقة، وإن شاء الله ستزورين المنطقة وترين ذلك.

فيما يخص الثكنة العسكرية، عندما تدهور الوضع الأمني، كانت عبارة عن فندق، قلعة بني حماد كانت تستقبل الوفود التي تأتي لكن عند تدهور الوضع الأمني، بطبيعة الحال الوضع الأمني أولى من المهرجان فحوّل إلى ثكنة عسكرية وهي موجودة خارج المنطقة، إذن هذه السكنات هي خارج المنطقة، المنطقة محاطة بسور لم يرمّم، وهي محمية ولا يوجد فيها سكنات، أما الثكنة العسكرية فهي خارج المنطقة وهي عبارة عن نزل والمسمى بنزل قلعة بني حماد سابقا، شكرا معالي الوزيرة.

والتي يتولى نقلها صحفيون وأطقم، سيتم توظيفهم بعين المكان.

كما سينخضعون لفترة تكوين، تؤهلهم لأداء مهامهم على أحسن وجه.

وستسهم هذه المراكز إلى جانب المحطات الجهوية للتلفزيون في إعطاء صورة حقيقية عن النماء الاقتصادي، الاجتماعي والثقافي الذي تشهده البلاد.

وتحسبا لإنجاز هذه المراكز، سيتم قريبا تشغيل محطة تبادل البرامج (MENOS) والتي ستسخر لإرسال وتبادل البرامج الإذاعية والتلفزية والمعطيات السمعية البصرية وربط المراكز والمحطات الجهوية بالمحطات المركزية.

هذا المشروع الذي تتكفل به المؤسسة العمومية للبت الإذاعي والتلفزي خصص له غلاف مالي قدر بـ 461 مليون دج.

هذا وكما تلاحظون، فإن انشغالات مواطنينا في الجنوب، تمثل بالنسبة لنا إحدى أولويات برنامج تنمية القطاع، سواء تعلق الأمر بالإذاعة، التلفزيون، البث الإذاعي، أو الصحافة المكتوبة وستمكن المشاريع التي نحن بصدد إنجازها، من تقليص المسافات وتجسيد حق أساسي للمواطن، ألا وهو حقه في الإعلام.

أشكركم مرة أخرى والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ وقبل إحالة الكلمة إلى السيد سليمان كرومي، أود أن أنتهز السانحة، لأتوجه لكافة أسرة الإعلام، بمناسبة اليوم الوطني للصحافة، بأصدق التهاني ومزيدا من التقدم والازدهار، لخدمة المواطن وخدمة الإعلام؛ الكلمة الآن للسيد كرومي، إن كان يريد أخذ الكلمة.

السيد سليمان كرومي: شكرا سيدي الرئيس. في البداية، أود أن أشكر السيد الوزير على ما قدمه من إجابة حول مضمون السؤال.

كنا نريد التأكد من مشروع إنجاز هذه الملحقات، وهو موضوع السؤال، وفعاليتها في التغطية المستمرة، باعتبار الجزائر تتميز بالاختلاف والتنوع؛ وعليه الإبقاء على فريق قار بهذه المناطق النائية، ويفضل، معالي الوزير، أن يتم توظيف فريق تلفزيوني متكامل من هذه الولايات، لدى

أسرة الإعلام،
السادة الحضور،
السلام عليكم.

سؤالي موجه إلى معالي وزير الاتصال.

طبقا لأحكام المادة 134 من الدستور، والمادتين 68 و71 من القانون العضوي رقم 99 - 02، المؤرخ في 08 مارس سنة 1999، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أطرح على معاليكم السؤال الآتي نصه:

هلا فكرتم - السيد الوزير - في فتح ملحقات للتلفزيون العمومي بأقصى ولايات الجنوب، على غرار أدرار وتندوف، لضمان تغطية مستمرة للتحويلات التي تشهدها الجزائر على جميع الأصعدة وكذا التدعيم تواصل دائم ما بين أنحاء الوطن، تدعيما للإصلاحات، وهذا بتوظيف صحافيين بعين المكان.

تقبلوا - معالي الوزير - فائق التقدير والاحترام.

السيد الرئيس: شكرا للسيد سليمان كرومي؛ والكلمة لمعالي وزير الاتصال.

السيد وزير الاتصال: بسم الله الرحمن الرحيم.

سيدي الرئيس،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة.

أشكركم - السيد سليمان كرومي - على طرحكم السؤال المتعلق بفتح فروع للتلفزيون الجزائري في أقصى الجنوب، وأود في هذا الإطار، أن أؤكد لكم أن قطاع الاتصال، يعتبر هذه المناطق ضمن أولويات برنامج الاستثمار، المتعلق بتنمية الخدمة العمومية للإذاعة والتلفزيون والبث الإذاعي والتلفزي وفي هذا السياق، أوضح لكم أنه تم اعتماد 05 عمليات استثمارية، بغلاف إجمالي يقدر بـ 953 مليون دج، تهدف إلى فتح مراكز للتلفزيون في كل من تندوف، أدرار، إليزي، غرداية والوادي، وتعكف المصالح المختصة الآن على استكمال الدراسات وإعداد دفاتر الشروط المتعلقة بإنجاز هذه المراكز، وستلعب هذه المراكز عند إنجازها دورا مونا دائما للتلفزيون بأخبار مناطق الجنوب الشاسعة

إرسال مراسلين من محطات مجاورة أو المحطة المركزية؛ وبالتالي نجد أنفسنا قد ربحنا كل الأعباء، بما فيها التعويضات المادية، لصالح فريق موظف وقار بالولايات المعنية؛ وشكرا معالي الوزير.

السيد الرئيس: شكرا للسيد سليمان كرومي؛ السيد الوزير ليس لديه ما يضيفه على ما سبق أن أجاب عليه في بداية السؤال، وبذلك نكون قد استنفدنا قائمة الأسئلة الشفوية.

شكرا للسيدات والسادة أعضاء الحكومة على ردهم ونشكر الزملاء الأعضاء الذين تقدموا بأسئلتهم إلى القطاعات المختلفة. شكرا للجميع؛ والجلسة مرفوعة.

رفعت الجلسة في الدقيقة العشرين
بعد منتصف النهار

محضر الجلسة العلنية السابعة
المنعقدة يوم الخميس 13 محرم 1436
الموافق 6 نوفمبر 2014

الرئاسة: السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة.

تمثيل الحكومة:

- السيد وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية؛
- السيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية؛
- السيد وزير الموارد المائية؛
- السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي؛
- السيد وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات؛
- السيد وزير العلاقات مع البرلمان.

افتتحت الجلسة على الساعة العاشرة
والدقيقة الخامسة صباحا

والجماعات المحلية:

معالي الوزير، صباح الخير.

يعتبر المجتمع المدني عالميا قوة فاعلة في تكريس الديمقراطية والنهوض بالتنمية المستدامة وفي هذا الوسع الكبير؛ وطبقا لما جاء في البرنامج الثري لفخامة رئيس الجمهورية، والمتعلق بترقية الديمقراطية التشاركية واللامركزية، مع المجتمع المدني الذي ينص عليه، طالبا فيه كل السلطات وعلى كافة الأصعدة، أن تجعل التشاور مع المجتمع المدني قاعدة وأفاقا مستمرة تسعى من خلاله إلى شراكة فاعلة.

يقول أيضا فخامة رئيس الجمهورية - في البرنامج الثري - يستفيد المجتمع المدني من جهته ببرامج ترقية تساهم في النمو، ليحسن أداءه على الصعيد المحلي والوطني وليحسن أيضا تنظيمه وتفعيله، خدمة للمواطن والوطن.

وعلى هذا - معالي الوزير - أطرح السؤال التالي:

بعد المصادقة على قانون الجمعيات رقم 12-06، المؤرخ في 12 جانفي 2012، الذي لم تتبعه النصوص التطبيقية فيما يخص:

1 - تصنيف الجمعيات (وطنية، مؤسسة، فيدرالية) وكيفية الحصول على صفة المنفعة العامة.

السيد الرئيس: بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين؛ الجلسة مفتوحة.

بعد الترحيب بالسادة أعضاء الحكومة والسيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الذين حضروا معنا وتهنئتي للجميع بذكرى الفاتح من شهر نوفمبر، أعاده الله علينا وعلى الشعب الجزائري بالخير واليمن والبركات وتعمد الله شهداءنا الأبرار بالرحمة والمغفرة وأسكنهم فسيح جناته؛ يقتضي جدول أعمال هذه الجلسة طرح عدد من الأسئلة الشفوية؛ ودون إطالة، أحيل الكلمة إلى السيدة عائشة باركي، تفضلي.

السيدة عائشة باركي: سيدي رئيس مجلس الأمة الفاضل،

السادة الوزراء المحترمون،

زميلاتي، زملائي، أعضاء مجلس الأمة الموقر،

أسرة الإعلام المحترمة،

الحضور الكريم،

السلام عليكم.

سؤال شفوي موجه إلى معالي وزير الدولة، وزير الداخلية

من الدولة، سواء كانت جمعية بلدية أو ولائية أو وطنية. في هذا الخصوص وبالتحديد هذه، تنص عليها المادة 34 من قانون الجمعيات، هذه المادة التي تحيل على نص تنظيمي، من أجل تحديد كفاءات شروط اكتساب المنفعة أو المصلحة العامة، وأخبرك الآن والسيدات والسادة الحاضرين بهذه الجلسة، أن مرسوما تنفيذيا يتعلق بهذه الأمور أي بكفاءات تحديد شروط اكتساب الصفة أو المصلحة العامة من طرف جمعية مهما كانت طبيعتها هو في صياغته النهائية، ويتبع المسلك العادي، بالنسبة للمراسيم التنفيذية، سيعرض على الحكومة في أقرب الآجال.

الجزء الثاني من سؤالكم، وهو المهم في نظري، ويكتسي أهمية كبيرة، وهو متى يصبح المواطن والمواطنة كأفراد أو كجمعيات أو كنادي أو كـلجان أحياء، يشاركون في القرارات التي تهم تسيير وإدارة شؤونهم المحلية. هذا السؤال - في نظري - الجزء الذي يكتسي أهمية بالغة، وسأركز عليه باختصار.

أولا هذا حق دستوري، الدستور يقول إن مصدر السلطة هو الشعب وأن الشعب يمارس سيادته في إطار المجالس المنتخبة، ثم في قانون البلدية هناك أكثر من 05 مواد تلح على ضرورة إشراك المواطنين والمواطنات، سواء كأفراد أو جمعيات أو مجتمع مدني أو حتى لجان أحياء في تضيير القرارات التي تهم شؤونهم، سواء كانت سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية؛ والدليل على ذلك أن جدول أعمال المجلس البلدي يعلق 10 أيام في أماكن يعرفها المواطنون، وموضوعات المجلس محددة وجلسات المجلس الشعبي البلدي تكون علنية ومفتوحة لكل المواطنين، والقانون ينص كذلك أنه يحق لكل المواطنين أن يطلعوا على جميع مستخرجات الوثائق المتعلقة بالمداولات، بل لهم أكثر من ذلك، هو أنه من حق المواطن الذي له صفة أو منفعة أن يحصل على نسخة من المداولات، ولو كانت على نفقته.

وكذلك بالنسبة للمجالس الولائية تقريبا نفس الشيء، بموجب القانون فإن جلساته علنية وأن المواطنين يستطيعون الحصول والإطلاع على كل المستخرجات.

من خلال ما ذكر يتبين أن المشاركة في القرار هو حق دستوري، ومكرسة في القوانين البلدية والولائية وأن قوانين الجمهورية تقر وتؤسس هذا الحق، لكن ما هو غير موجود

2 - مصادر التمويل للجمعيات، وكيفية الحصول على الاعتماد المالي بكل شفافية.

معالي الوزير،

متى تقوم المصالح الكفيلة بالجمعيات بعقد جلسات وطنية، لنتمكن من خلالها من طرح كافة الانشغالات المتعلقة بالمشاركة الفعالة في تطبيق هذا البرنامج الطموح، وتفعيل الديمقراطية التشاركية وخلق مجتمع مدني قوي تعتمد عليه الدولة في ترقية المجتمع والتنمية المستدامة؟ شكرا، والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيدة عائشة باركي؛ الكلمة الآن للسيد وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات والمحلية.

السيد وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية: بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.

السيد الرئيس الفاضل،

السيدات والسادة الكرام، أعضاء هذا المجلس الموقر،

زملائي أعضاء الحكومة الموقرون،

السادة الحضور،

الأسرة الإعلامية.

دائما أعبر عن منتهى سعادتي وسروري بوجودي في هذا المجلس المحترم، أمام هاته الوجوه التي أعرفها وتعرفني جيدا، وعندما أكون في هذه القاعة أو في هذه القبة، أكون في منتهى السعادة والسرور.

السيدة المحترمة التي طرحت هذا السؤال المحترم، أعتقد أنها لا تعني شروط وكفاءات وتسيير وإدارة وتنظيم الجمعيات التي يحكمها قانون 2012، لأنها تعرفه أحسن من أي كان، لأنها مسؤولة عن جمعية محترمة «إقرأ»، وما قدمته هذه الجمعية من منافع وخدمة للبلاد وما توصلت إليه من نتائج.

بالنسبة للرد على الأسئلة التقنية، وأعتقد أن الجزء الأول من السؤال الذي يهم - ربما - هو متى تكتسب هذه الجمعيات مهما كانت طبيعتها واختلافاتها أو أشكالها صفة النفع العام أو المصلحة العامة، لماذا؟ لأنه إذا حصلت على هذه الصفة، ستتحصل على مساعدات مالية من البلدية والولاية والدولة، مقابل دفتر أعباء، وقبل اكتساب هذه الصفة، يستحيل عليها أن تحصل على أي مساعدة مالية

السيدة عائشة باركي: السيد الرئيس، أشكر فقط السيد الوزير على هذا الرد الوافي على الأسئلة، وخاصة انشغالات المجتمع المدني، سنشارك - إن شاء الله - في كل ما أتى به الجواب الذي فعلا أقنعني، خاصة فيما يخص المنفعة العامة التي نحن نهتم بها كثيرا، فإن شاء الله سنكون في الموعد مع هذه القوانين الجديدة، شكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيدة عائشة باركي التي اقتنعت برد السيد الوزير؛ الآن ننتقل إلى السؤال الموالي، والمتعلق بقطاع الفلاحة والتنمية الريفية، والكلمة للسيد جمال قيقان.

السيد جمال قيقان: شكرا سيدي الرئيس؛ بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على نبيه الكريم. السيد رئيس مجلس الأمة المحترم، معالي السادة الوزراء، زميلاتي، زملائي أعضاء المجلس، أسرة الإعلام، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته. سؤالي الشفوي موجه إلى معالي السيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية وهذا نصه:

إن ظاهرة التصحر في الجزائر أصبحت ظاهرة جد خطيرة، لها انعكاسات سلبية على الوطن من جميع النواحي، خاصة المناخية والاقتصادية، وتؤثر حتى على القطاع الفلاحي.

سيدي الوزير، ماهي الإجراءات التي تقوم بها دائرتمك الوزارية، من أجل حماية الأراضي الزراعية التي هي في تقلص مستمر، بسبب زحف الرمال من الجنوب نحو الشمال، وهذا بسبب قلة التساقطات مؤخرا في بلادنا وموت معظم أشجار السد الأخضر الذي كان بمثابة المتصدي الرئيسي لزحف الرمال؟ تقبلوا - معالي الوزير - أسمى عبارات التقدير والاحترام وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد جمال قيقان؛ الكلمة الآن للسيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية، فليفضل مشكورا.

هو كيفية تجسيد وتدعيم وتعزيز هذه القوانين وتكريس هذه المشاركة في الميدان؟ وهذا هو المهم، ولذلك فهذا الموضوع لم يغيب عن فخامة رئيس الجمهورية في تعليماته وفي برنامجه الانتخابي لترسيخ وضرورة تعزيز مشاركة المواطنين والمواطنات في القرارات، سواء كانت سياسية أو اقتصادية أو ثقافية، خاصة على المستوى المحلي، ولذلك جاءت تعليماته صارمة للحكومة مما جعل الحكومة تسجل هذا المحور كمحور أساسي في خطتها التي عرضتها على البرلمان وصادقتم عليها والآن هي في حيز التنفيذ.

إلى أي مدى تم تطبيق وتنفيذ تعليمات فخامة رئيس الجمهورية؟ قامت وزارة الداخلية بتحضير أرضية تناولت هذا الموضوع من جميع جوانبه، عرضت هذه الأرضية على السيد المحترم، الوزير الأول، الذي قام بدوره بإعطاء بعض المعلومات الإضافية وسننصب فوجا موسعا لدراسة هذا الملف وستشارك فيه جميع الدوائر ذات الصلة وكذلك المجالس المنتخبة وبعض الجمعيات، ثم نقوم بإثراء وإغناء هذا النص وسيطرح هذا الملف على الحكومة بعد الانتهاء منه، على جميع الأطراف المعنية بالأمر وعلى الحكومة لكي تقول فيه ما يجب أن تقول، ولكن ستتخذ الإجراءات اللازمة، من أجل تطبيق هذه النصوص المكرسة قانونا، وكما قلت لك إن هذا حق دستوري، وتنص عليه القوانين البلدية والولائية، لكن لا بد من إيجاد السبل والطرق والآليات والميكانيزمات لمشاركة المواطن فعلا وفعليا في الميدان، حاليا الملف جاهز - تقريبا - وسيعرض على الحكومة، من أجل إيجاد الطرق والسبل والميكانيزمات التي من خلالها يصبح المواطن يشارك في القرارات التي تهمه وتهم شؤونهم، ويشارك حتى في تدبير أموره على المستوى المحلي مع المجالس المنتخبة.

المجالس المنتخبة والسلطة، مهما كانت، ماهي إلا وكيلة عن الشعب لتحقيق طموحاته، هذا - تقريبا - لب ما جاء في سؤالكم، ومرة أخرى شكرا لك على إعطائي هذه الفرصة، وإن شاء الله سنلتقي في أسئلة أخرى، أمام هذه الوجوه وأمام السيد الرئيس المحترم، وفي هذا المجلس وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد وزير الدولة، الآن أعود فأسأل السيدة عائشة باركي هل تريد أخذ الكلمة للتعقيب؟ تفضلي.

سيؤدي حتما إلى ارتفاع المساحات المعرضة للتصحّر. ولعله من المفيد أن أذكر أنه إضافة إلى قلة تساقط الأمطار، فإن دور الإنسان في المحافظة على الغطاء النباتي يعتبر أساسيا، علما أن هذا الأخير يتحمل قسما كبيرا من المسؤولية في تدهور الطبيعة، إذ لا يخفى على أحد أن الحرائق تقضي سنويا على أكثر من 30 ألف هكتار من الغابات التي غالبا ما يكون الإنسان المتسبب الرئيسي فيها، رغم كل الجهود والمحاولات التي تقوم بها السلطات العمومية، من أجل المحافظة على الغابة التي تعتبر مصدرا حقيقيا للحياة.

إن التنمية المستدامة التي نسعى في الجزائر على إرسائها، تتجلى من خلال النتائج الإيجابية المسجلة في هذا المجال، والتطور الملحوظ الذي بلغته بلادنا في مكافحة التصحر، وذلك بفضل الإمكانيات الضخمة المجنّدة من طرف الدولة، من خلال البرامج التنموية الهامة، كما هو الحال بالنسبة للمناطق السهبية والصحراوية، وكأحسن مثال على ذلك الإنجاز الهام المتمثل في السد الأخضر.

ومن هنا يتبين جليا أهمية تثمين والحفاظ على هذا الإنجاز، من خلال تسجيل برامج جديدة لغرس مساحات إضافية، في إطار إعادة التأهيل والتوسيع التي ستمكن حتما من المحافظة على الغطاء النباتي والغابي، الذي يعتبر مصدرا للحياة بالنسبة لسكان هذه المناطق، ويحافظ أيضا على الموارد الطبيعية المعروفة بهشاشتها، جراء الاستعمال المفرط من طرف الإنسان.

فلهذا الغرض، ولمواجهة هذا النوع من الأخطار، وللمحافظة على التسيير العقلاني للموارد الطبيعية في إطار التنمية المستدامة، فإن هذا الملف أصبح يشكل أحد الاهتمامات الرئيسية للسلطات العمومية، من خلال تكييف استراتيجية التنمية الريفية، بإشراك سكان هذه المناطق في التدابير والإجراءات المتخذة في هذا الشأن.

في هذا الإطار، فإن آلاف الهكتارات تشجر سنويا وتشمل كل المناطق من الوطن، حيث قد تم إنجاز عدة برامج غرس للأشجار المثمرة المتأقلمة على المناطق الجافة وكذلك الأشجار العلفية والرعوية ومساحات شاسعة من الأشجار الأحرشية الغابية.

السيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية: بعد بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين؛

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،
أصحاب المعالي، السادة الوزراء،
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة المحترمون،
السيدات والسادة الحضور،
أيها الجمع الكريم،
السلام عليكم ورحمته تعالى وبركاته.

إنه لمن دواعي الغبطة والسرور، أن أجد نفسي بين هذه الوجوه الكريمة، وفي أحضان هاته الهيئة المحترمة؛ كما أستغل هذه المناسبة لأتقدم بشكري الخالص إلى السيد جمال قيقان، عضو مجلس الأمة المحترم، على السؤال الذي تفضل به والمتعلق بالأراضي التي تعاني من ظاهرة التصحر، ضمن حرصه الدائم على نقل انشغالات المواطنين.

بالفعل، فإن ظاهرة التصحر أصبحت تشكل أحد الاهتمامات الرئيسية لمختلف الدول، نظرا لما ينجر عنها من آثار سلبية وخطيرة على التواجد البشري في مناطق عدة من العالم؛ ولعل من الأسباب الرئيسية التي كانت وراء تفاقم هذه الظاهرة هي الاحتباس الحراري الذي أصبح يهدد التوازن البيئي والإيكولوجي عموما.

والجزائر على غرار المناطق الجنوبية للبحر الأبيض المتوسط، تعاني كثيرا من هذه الظاهرة التي تفاقمت خلال السنوات الماضية، بفعل استمرار الجفاف وقلة تساقط الأمطار.

هذه الوضعية التي تزداد خطورة من سنة إلى أخرى، وتؤثر بصفة مباشرة على المحاصيل الزراعية من جهة، ومن جهة ثانية على الغطاء النباتي.

إن التقلبات المناخية، وما ينجر عنها من انعكاسات سلبية على مختلف مناطق العالم، من فيضانات وأعاصير وتصحر وغيرها من الآثار السلبية الأخرى التي أصبحت تهدد كيانات المجتمعات بأكملها، وتشكل مصدر قلق لمختلف البلدان المطالبة اليوم بالمحافظة على البيئة وعلى الاستغلال العقلاني للموارد الطبيعية.

علما أن المختصين والعلماء في هذا المجال، يتوقعون أن يصبح فصل الجفاف أطول مما كان عليه في السابق، مما

الطبيعية، وكذا إنعاش الحياة الريفية، بتحسين وتوفير لسكان الأرياف حياة أفضل، تضمن لهم الاستقرار في أماكن تواجدهم. أشكركم على كرم الإصغاء والمتابعة، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ أعود فأسأل السيد جمال قيقان هل يريد أخذ الكلمة؟ تفضل.

السيد جمال قيقان: شكرا سيدي الرئيس. بودي أن أشكر السيد الوزير على رده عن سؤال السيد الشفوي هذا؛ من خلال سرده لكل أسباب التصحر وطرق المقاومة. معالي الوزير،

ثقتي كبيرة فيكم لمواصلة تطوير هذا القطاع الحساس والحفاظ على الأراضي الزراعية من التقلص بفعل هذه الظاهرة، وبذلك نكون قد أضفنا موردا حقيقيا لاقتصادنا الوطني، وهو الاعتناء بقطاع الفلاحة، كما أننا نعلم، سيدي الرئيس، معالي الوزير، أن الدولة فعلا تهتم بالتشجير، فهي تغرس سنويا آلاف الأشجار لسد هذا الزحف.

طلبي الوحيد، هو الاعتناء بهاته الشجيرات، من بداية غرسها وهذا حتى لا تموت، وذلك من خلال سقيها، لأن معظمها تموت بفعل الجفاف، أقول سقيها في أوقات الجفاف حتى تثبت بصورة جيدة في الأرض. مرة أخرى شكرا وبالتوفيق معالي الوزير، شكرا معالي الرئيس.

السيد الرئيس: شكرا للسيد جمال قيقان؛ الأخ جمال أبدى تمنيات ولم يطرح سؤالاً وهو متفق مع السيد الوزير وبذلك تنتقل إلى قطاع الموارد المائية، والسؤال الشفوي للسيد عبد القادر شنيني، تفضل.

السيد عبد القادر شنيني: بسم الله الرحمن الرحيم. سيدي الرئيس المحترم، السادة الوزراء، زميلاتي، زملائي، رجال الصحافة، السلام عليكم.

أما فيما يخص السد الأخضر، وفي إطار إنهاء الدراسة التي أسندت إلى المكتب الوطني للدراسات والتنمية الريفية (BNEDR)، تم إنجاز عدة عمليات، قصد حماية هذا المشروع الهام، موجهة بالأولوية للمناطق الهشة والمهددة.

أما فيما يتعلق بالمناطق السهبية، فإن الأوضاع تزداد خطورة، نظرا لاستغلالها المفرط من طرف المواطنين، حيث تقدر هذه المساحات بأكثر من 32 مليون هكتار؛ وتقوم الدولة بإنجاز برامج تتلاءم وخصوصيات هاته المناطق الحساسة.

إن الهدف من كل هذه البرامج، على اختلاف أنواعها، هو التصدي لظاهرة التصحر التي تهدد بلادنا، حيث إن أقاليم بأكملها زحفت عليها رمال الصحراء، وقضت بذلك على الغطاء النباتي.

وفي هذا الإطار، تجدر الإشارة إلى أنه قد تم بعث وإنجاز أكثر من 9000 مشروع تنمية ريفية، بإشراك سكان هذه المناطق، منها 2925 مشروعا جواريا لمكافحة التصحر وتنمية السهوب، على مستوى 30 ولاية سهبية، شبه صحراوية و صحراوية، وذلك قصد تحسين ظروف معيشتهم، للمساهمة في الحفاظ وإعادة الاعتبار للموارد الطبيعية.

إن هذه المشاريع التي تندرج ضمن برنامج تنمية المناطق الجبلية والسهبية والصحراوية، ومعالجة الأحواض المنحدرة وحماية التوازنات البيئية، مما سيساهم بصفة ملموسة في الحد من تأثيرات انجراف التربة؛ وبالتالي في مكافحة التصحر.

إن إعادة تأهيل السد الأخضر، الذي مكن الجزائر من تبوء مكانة رائدة في مكافحة التصحر، أصبح يشكل إحدى الأولويات في القطاع، المسجلة ضمن المخطط الخماسي القادم.

كما أنه تم تسجيل وتسطير برنامج خاص، بهدف إعادة تأهيل المساحات الغابية المقاومة للجفاف، وسيتم وضعه حيز التنفيذ، بمجرد الانتماء من الدراسات التي هي قيد الإنجاز.

وفي الختام، أعتقد أن كل هذه الجهود التي تبذلها الدولة للحد من ظاهرة التصحر، وكذا إعادة الاعتبار للسد الأخضر، هي في الحقيقة من أجل المحافظة على الثروات

نقصا في تزويد سكانها بالمياه الصالحة للشرب، إضافة إلى ملوحة المياه المنتجة عن طريق التبخير.

ردا منا على سؤالكم هذا، أحيطكم علما أنه تم الأخذ بعين الاعتبار نوعية المياه المحولة من عين صالح إلى تماراست على مسافة 700 كلم. في مرحلة الدراسة التي أنجزت من طرف مكتب الدراسات العالمي (SOBAK) وعليه أفضت نتائج الدراسات، إلى ضرورة استعمال قنوات تتماشى وخصائص المياه الموجهة للمشروع، وهذا ما تم احترامه خلال مرحلة إنجاز الأشغال.

علاوة على هذا، وتطبيقا لتعليمات فخامة رئيس الجمهورية، خلال زيارته لمشروع تحويل المياه، من عين صالح إلى تماراست، التزمنا بتوفير المياه لكل المواطنين، كما ونوعا. وهذا هو العمل الأول الذي ساهم في تبني قرار إنجاز محطة معالجة المياه، لتحسين أكثر نوعية المياه المحولة والتي تقرر اختيار موقعها بعين صالح، حتى نضمن تزويد سكان المناطق المتواجدة في رواق مشروع التحويل والمتمثلة في عين مقل وتولنت، بمياه محلاة صالحة للشرب، مع العلم أن عين صالح ومولاي لحسن قد تم ربطهما بالمشروع.

أما العامل الثاني، لذات القرار، فيتمثل في حماية قنوات التحويل، وقد اتخذ هذا القرار عقب الدراسة التي قمنا بها بإنجازها، من أجل بناء محطة تحلية، أين اشترطنا في ذلك أن تكون نسبة الملوحة أقل من غرام واحد في اللتر الواحد، حتى نتجنب نهائيا تأثير التفاعلات الكيميائية على هذا النظام لتحويل المياه، والذي يعتبر من أعظم إنجازات البلاد.

كما لا يفوتني أن أخبركم أن قنوات التحويل مؤمنة من كل التفاعلات فيما يخص (Corrosion) التي أشترتم إليها في سؤالكم، وهذا نظرا لوجود جهاز الحماية (La protection cathodique).

إذن، القنوات محمية من الداخل بطبقة تسمى (Resine époxy alimentaire)، أي راتنجات الإيبوسي الغذائية، كما أنها محمية من الخارج بطبقة أخرى هي البولي إيثيلين وهي مادة شديدة المقاومة، وبالنسبة للتآكل (Corrosion) هناك شبكة على طول القنوات بتقنية (La protection cathodique) التي تحمي هذه القنوات من ذلك.

الموضوع: سؤال شفوي على معالي وزير الموارد المائية. سيدي الوزير، من ضمن المشاريع الكبرى لفخامة رئيس الجمهورية، مشروع إيصال الماء إلى مدينة تماراست، هذا الإنجاز يعد من مشاريع القرن، فالشكر موصول لكم ولمن سبقكم على الرعاية الدؤوبة، لتجعلوا منه مكسبا طويل المردودية.

السيد الوزير، من صدق البيان القول، ليس الخبر كالعيان، بعدما تفقدنا محطة الضخ القريبة من تماراست تبين لنا أن الأنبوب الحامل للماء مصنوع من الفولاذ، وبعد تذوقنا للماء، اتضح لنا أن كمية الأملاح مرتفعة ولا شك أنها تفوق 2.5 غ في اللتر الواحد، مما يشكل - لاريب - تفاعلات كيميائية (Corrosion) المؤدية إلى تآكل الحديد وبالتالي يقل عمر الإنجاز.

سؤالي معالي الوزير هو كالتالي: هل فكرتم في إنشاء محطة لتصفية المياه، للتقليل من التفاعلات الكيميائية، حفاظا على تلف الأنبوب؟ وشكرا لكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد عبد القادر شنيني؛ الكلمة الآن للسيد وزير الموارد المائية، للرد على السؤال الموجه إليه.

السيد وزير الموارد المائية: بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله.

سيدي رئيس مجلس الأمة المحترم، زملائي الأفاضل، السيدات والسادة، أعضاء مجلس الأمة الأفاضل، السيدات والسادة، مثلو الأسرة الإعلامية.

طرح علينا السيد المحترم، عبد القادر شنيني، سؤالاً شفوياً، يتعلق بإنشاء محطة تحلية المياه، للتقليل من التفاعلات الكيميائية، من أجل الحفاظ على الأنابيب وتحسين نوعية المياه، وهذا في إطار مشروع تحويل المياه من عين صالح إلى تماراست.

أود قبل كل شيء، أن أتوجه بخالص الشكر إلى السيد شنيني على اهتمامه بقطاع الموارد المائية، لا سيما في ولاية تماراست التي كانت تعرف - حتى السنوات الأخيرة -

السيد الرئيس: شكرا للسيد عبد القادر شنيني؛ أرى أن السيد الوزير يريد أن يوضح، الكلمة لك.

السيد الوزير: شكرا سيدي الرئيس؛ للتوضيح فقط، بالنسبة للمياه، الآن عندنا مخابر وهي التي قامت بالتحاليل اللازمة، هناك 2غ في اللتر، لكن المياه صالحة للشرب وليست مضرّة بالصحة، أي كل الشروط متوفرة حتى تكون صالحة للشرب ولا يوجد أي مشكل، أما المشكل المطروح فهو مشكل رفاهية، أي يتعلق بالذوق، وثانيا هاته المياه التي تحتوي على نسبة كبيرة من الأملاح، عندما يستعمل الإنسان الصابون أو غسول الشعر لا يحدث رغوة، إذن هو مشكل رفاهية لكن، نحن واعدون بهذه المشكلة والمحطة التي سننشئها في تمارست ستستعمل فيها أحدث التقنيات.

عندنا محطات لتحلية مياه البحر في عدة ولايات في الجنوب، لكن هذه التي نستعملها في تمارست بنفس التقنيات المستعملة لتحلية مياه البحر، ولكنها أكثر تكليفا، ومردودها عال، وما يجعلنا نتفائل خيرا بالنسبة للمستقبل، وسنضمن - إن شاء الله - مياها صالحة للشرب ودون إشكال وذلك بتوفير كل التجهيزات المحمية بصفة نهائية والتي تخص هذا التحويل الكبير، شكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ ننتقل الآن إلى قطاع التعليم العالي والبحث العلمي والكلمة للسيد عمار طيب.

السيد عمار طيب: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة،

معالي السادة الوزراء،

زميلاتي، زملائي، أعضاء مجلس الأمة،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

سؤالي الشفوي موجه إلى السيد معالي وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

تخصص الدولة مبالغ معتبرة بغية تطوير البحث العلمي، وفي هذا الإطار، وإضافة إلى مختلف صيغ البحث التي تول من خزينة الدولة، يستفيد أساتذة الجامعات من تغطية

سينطلق عن قريب مشروع إنجاز محطة تحلية المياه، بغلاف مالي مقدّر بـ 6.5 مليار دج، حيث أسندت مهمة الإنجاز إلى شركة عمومية مؤهلة، هي (Cosider canalisation) ومدة الإنجاز 18 شهرا وسيتم التسيير خلال 05 سنوات، حسب تعليمة السيد الوزير الأول، كما أشير أن هذه المحطة مصنفة لـ 50 ألف متر مكعب يوميا قابلة للتوسيع إلى 100 ألف متر مكعب يوميا في أفق 2050.

هذه هي عناصر الجواب، أشكركم على حسن الإصغاء، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ أعود فأسأل السيد عبد القادر شنيني، هل يريد أخذ الكلمة؟ الكلمة لك.

السيد عبد القادر شنيني: شكرا سيدي الرئيس. نشكر معالي الوزير على التوضيحات التي لم تكن لدينا، ولكن معالي الوزير إعلموا أن هذا الإنجاز يبين لنا اهتمام الدولة بازدهار المواطن، هذا من الناحية الأولى، لكن من الناحية الثانية هناك دليل على أن هذا الماء لا يزال مضرا، أي بمجرد أن يشرب الإنسان غير المتعود على شرب هذا الماء يصاب بإسهال، مما يدل على أن الأملاح مرتفعة وتوقع تفاعلات، وأنا أعطيت رقم 2.5 بالتقدير فقط، لأنني لم أشربه وإنما تذوقته فقط.

معالي الوزير، قلت إن هناك شبكة لحماية القنوات (Protection Cathodique)، بالفعل لو - مثلا - نأخذ أكبر شركات التغطية في العالم ونأخذ أكبر شركة عندنا «سوناطراك» لها مصلحة خاصة مختصة في (Corrosion) من مهندسين، تقنيين، عمال وهي مختصة بمتابعة الأنابيب ما بين رأس البئر العازل للتصفية، لأن من البئر يخرج الماء، والغاز والزيت ولما تصل إلى محل التصفية، تنفرد كل هذه المواد على حدة.

هناك يوميا مراقبة لهاته الأنابيب وسوناطراك متطورة تقنيا، ولكن لها مصالح تراقب طول الدهر؛ وعلى كل حال نحن نشكركم مادامت المحطة تحت رعايتكم وتراقبونها فهذا فضل كبير علينا، لأن المحطة سنستفيد منها - سيدي الوزير - من جانبين، من جهة للتصفية، فتصبح المياه عذبة ويستفيد المواطن، ومن جهة أخرى خوفا على الإنجاز، وشكرا لكم.

الدكتوراه وبرنامج العطل العلمية لفائدة أساتذة من المصف العالي وكذا برنامج مشاركة في المنتقيات والندوات العلمية الدولية ذات الفائدة المؤكدة.

أما برامج التكوين الإقليمي في الخارج، فتشمل البرنامج الوطني الاستثنائي لفائدة الأساتذة المساعدين الذين هم في مرحلة إنهاء أطروحاتهم وبرنامج تكوين لفائدة الطلبة الأوائل لتحضير شهادة الدكتوراه.

تستند هذه البرامج إلى أطر قانونية، تنظمها، لاسيما القرار الوزاري رقم 1014، المؤرخ في 31 ديسمبر 2013، الذي يحدد معايير الانتقاء للقبول في برنامج التكوين الإقليمي في الخارج، وكذلك التعليمات الوزارية رقم 02، المؤرخة في 31 ديسمبر 2013، المتعلقة بتحسين المستوى بالخارج.

إن رسائل الاستقبال هي وثائق أساسية ويعد تقديمها إجراء ضروريا، بالنظر إلى أنها الأداة التي تسمح للمستفيد، أي الأستاذ، وكذلك للمؤسسة الجامعية التي ينتمي إليها الأستاذ - بالتأكيد - من جدية استعداد المؤسسة الأجنبية المستقبلية للاستقبال وتسهيل سير مخطط العمل بما يمكن من تحقيق الغرض من الإيفاد إلى الخارج.

واعتبارا للصعوبات التي تشيرون إليها بخصوص الحصول على رسائل الاستقبال من هيئات تعليمية وبحثية أجنبية، فقد بادر القطاع، في إطار العدة التنظيمية السالفة الذكر، باتخاذ عدد من التدابير، منها على وجه الخصوص:

1 - ربط تنقل الأستاذ للتكوين بالخارج بوجود اتفاقيات مبرمة بين الجامعات الجزائرية المعنية ونظيراتها الأجنبية، أو اتفاقيات تعاون وشراكة بين مخابر البحث المتناظرة.

2 - تحديث طبيعة الهيئة المستقبلية التي يجب أن تكون حائزة على قدرات علمية وتكنولوجية عالية.

3 - تكليف مسؤولي مخابر البحث بالسعي، لتسهيل حصول الباحثين المعنيين على رسائل استقبال من المخابر التي تتناسب مع طبيعة أعمالهم العلمية.

4 - تأكيد مسؤولية المشرف على الأطروحة في تحديد وجهة الطالب، واختيار الهيئة المستقبلية لاستكمال تحضير بحثه.

5 - وضع نموذج لرسالة الاستقبال، يتضمن المعلومات الضرورية المتعلقة بالمستفيد، والهيئة المستقبلية ورتبة

لمصاريف المشاركة في المنتقيات العلمية الدولية والتربص في الخارج، بغية تحسين المستوى، وإذا كانت أغلب الشروط المطلوبة للاستفادة من هذه التربصات موضوعية، إلا أنه لوحظ في الآونة الأخيرة، صعوبة حصول الأساتذة على رسائل استقبال، نظرا لرفض العديد من الجامعات ومراكز البحث الرد بالإيجاب على الطلبات الكثيرة والمتزايدة التي أصبحت توجه لها سنويا، كما ذهبت جامعات أخرى إلى فرض رسوم على الأساتذة الجزائريين، للاستفادة من خدماتها.

وهو ما أصبح يشكل إهانة للأستاذ الجزائري، فهل هناك من إجراءات ترى الوزارة ضرورة اتخاذها لمعالجة هذه الظاهرة؟ وهل بإمكان الوزارة إقامة اتفاقيات مع نظيراتها في الدول التي تعرف إقبالا متزايدا من الأساتذة الجزائريين، مما يسمح لهم بإجراء تربصاتهم في أحسن الظروف، دون الحاجة إلى إحضار رسائل الاستقبال؟ وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد عمار طيب؛ الكلمة الآن للسيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي:

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيدات والسادة الأعضاء الأفاضل،

السيد العضو المحترم،

أود بداية، أن أشكر السيد عمار الطيب، عضو مجلس الأمة، على انشغاله الذي يشير فيه إلى صعوبات لدى عدد من الأساتذة، للحصول على رسالة استقبال من الجامعات الأجنبية، وذلك في إطار الترشح للتكوين قصير المدى، في الخارج.

وبهذا الخصوص فإن القطاع، وحرصا منه على تحسين نوعية التعليم وتفعيل تكوين مكونين، يبرمج سنويا تكوينات لتحسين المستوى وأخرى إقامية بالخارج تصل إلى ما يعادل 34 ألف شهر، في شكل تكوين قصير المدى و500 منحة للتكوين الإقليمي لمدة 18 شهرا.

تشمل تكوينات تحسين المستوى، برنامج تربصات قصيرة المدى، في شكل إقامات علمية، ذات مستوى عال، مخصصة أساسا لفائدة الأساتذة المساعدين وطلبة

المشرف بالخارج وكذا فترة التربص.

6 - إلغاء تربصات التوثيق، بعد إرساء النظام الوطني للتوثيق عن طريق الخط (SNMD) الذي يسمح للأستاذ الباحث بالاطلاع على الإنتاج العلمي الدولي، من خلال ما يزيد عن 60 ألف مجلة علمية متخصصة.

7 - منع تنقل المستفيدين من تربصات قصيرة المدى في فترات العطل الصيفية.

8 - الاستفادة من تربص واحد فقط؛ لرسم ذات السنة المالية، في إطار تجديد مبدأ تكافؤ الفرص بين أعضاء هيئة التدريس.

تلكم، السيد عضو مجلس الأمة، عناصر الرد على سؤالكم، شاكرًا لكم مرة أخرى اهتمامكم ومتابعتم لانشغال الأساتذة الباحثين، شكرًا.

السيد الرئيس: شكرًا للسيد الوزير؛ أسأل السيد عمار هل يريد أخذ الكلمة مجددا؟ الكلمة لك.

السيد عمار طيب: شكرًا للسيد الرئيس؛ والشكر كذلك لمعالي الوزير على الإجابة.

تمنيت لو أن معالي الوزير تطرق إلى وضع آليات لمراقبة هذه التربصات، حتى يتم الاستفادة منها وحتى لا تكون مجرد سفرية ساحية، شكرًا.

السيد الرئيس: شكرًا للسيد عمار طيب؛ الكلمة لك السيد الوزير.

السيد الوزير: كنت أتمنى من السيد عضو المجلس من ولاية سيدي بلعباس، أن يتفهم الوضع ويتفهم الأجوبة التي أعطيها، إنما تنقل الأساتذة والباحثين إلى الخارج لم يكن ولن يكون أبدا محل زيارات سياحية.

الوزارة تسعى وهيئة التدريس والمؤسسات الجامعية تسعى دائما بأن تكون هناك مساعدة من طرف الدولة حتى تسمح للأساتذة بإتمام أطروحاتهم في الدكتوراه أو يواصلون البحث، مما يعود بالمنفعة، وبالتالي أؤكد مرة أخرى أن إيقاف الأساتذة إلى الخارج لم يكن أبدا جولات سياحية وشكرًا.

السيد الرئيس: شكرًا للسيد الوزير؛ نبقى دائما في قطاع التعليم العالي، والبحث العلمي، والكلمة للسيد بشير داود.

السيد بشير داود: شكرًا.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السادة معالي الوزراء،

زميلاتي، زملائي أعضاء المجلس،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

يشرفني أن أتوجه إلى السيد معالي وزير التعليم العالي والبحث العلمي بالسؤال الشفوي التالي نصه:

توجد فئة عريضة من الأساتذة المحاضرين (ب) في مختلف جامعات الوطن، مطلوب منها التأهيل لرتبة أستاذ محاضر (أ) بشروط جد قاسية، وغير مساعدة على التأهيل بتاتا، وهي في الحقيقة عبارة عن إعادة ثانية لشهادة الدكتوراه، وكأن الجهد الذي قدمه الأستاذ في إعداد رسالة الدكتوراه غير كاف، وأن الأساتذة المشرفين والمناقشين كأعضاء لجان غير مؤهلين لذلك.

أو بصيغة أخرى وكأن المسار البيداغوجي مطعون فيه. لذا، فإن هذه الفئة العريضة، قد تأذت بشكل كبير من عملية التأهيل غير العادلة، وهو ما يعيق عملية تطور الأستاذ والجامعة في نفس الوقت.

مع العلم أن الأستاذ المحاضر (ب) لا يسمح له بالإشراف والتأطير والتدريس في مرحلة الدكتوراه، في الوقت الذي يعاني الطلبة والجامعة نقصا فادحا في التأطير، لاسيما أمام تقدم الأساتذة المحاضرين وأساتذة التعليم العالي في السن، وبداية خروج الكثير منهم إلى التقاعد.

أمام هذا الوضع غير المقبول، ماهي الإجراءات والتدابير التي يمكن اتخاذها في أقرب وقت ممكن لمعالجة وضعية هؤلاء الأساتذة وتسهيل مرحلة التأهيل؟ وهل يمكن إعادة النظر في عملية التأهيل هذه وإيجاد الحلول المناسبة والواقعية، خدمة للأستاذ والطالب والجامعة؟

ذلكم هو محتوى سؤالتي، تقبلوا مني - سيدي معالي الوزير - فائق الشكر والاحترام.

السيد الرئيس: شكرًا للسيد بشير داود؛ الكلمة مجددا للسيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

وعلى ضوء ماسبق، فإن عملية التأهيل تعد مرحلة حتمية بالنسبة لكل أستاذ باحث، إذا أردنا أن تكون الجامعة قطب إشعاع علمي على المستوى الوطني والدولي. وفي هذا الصدد، يجدر التذكير أن التأهيل الجامعي، على غرار ما هو معمول به في الجامعات على المستوى الدولي، يتم وفق إجراءات تحكمها الموضوعية والإنصاف، وكلها تسعى إلى:

- رفع كفاءة أعضاء هيئة التدريس،
- تعزيز الإنتاج العلمي والبيداغوجي،
- ضمان الحضور الوطني والدولي.

وإذا كان التأهيل الجامعي إجراء ضروريا، ولاغنى عنه، فإن القطاع ما انفك يعمل على تسهيل هذا الإجراء وتعزيز فرص نجاحه، من خلال بعض الإجراءات، منها إحداث لجنة علمية وطنية، تعنى بمرافقة هيئات تحرير المجالات العلمية الجامعية الجزائرية والارتقاء بتصنيفها إلى مستوى النشريات المحكمة علميا، بما يكفل تسهيل وتوسيع فضاءات النشر العلمي للأساتذة الباحثين في مختلف التخصصات، ويتيح لهم فرصا أكبر لنشر مقالاتهم وأبحاثهم الأصلية في آجال زمنية معقولة.

ومن بين التسهيلات أيضا، قبول ضمن الملف الأساسي للمترشح، الوعد المكتوب بالنشر من طرف مجلات محكمة. وتعمل الوزارة كذلك على تحسين ظروف عمل الأستاذ والباحثين، لتسهيل الإنتاج العلمي وبالتركيز على كل الروافع المتاحة، مثل التكوين في الخارج والنفذ إلى أرضية التكنولوجيا للبحث وغيرها. كما يعمل القطاع على تشجيع الأساتذة الباحثين على تطوير الإنتاج البيداغوجي، من مطبوعات ومراجع دراسية، واعتبار هذا الإنتاج البيداغوجي ضمن المقاييس الأساسية للترقية والرفعة للمسار المهني للأستاذ الباحث.

ومن جهة أخرى، فإن ربط التقدم في المسار المهني بالإنتاج العلمي والبيداغوجي، من شأنه تجنب الجامعة الجزائرية الآثار السلبية والمخاطر التي قد تنجم عن توقف الأستاذ عن تطوير نشاطه البيداغوجي والعلمي وإبعاده عن المخابر، بمجرد حصوله على أطروحة الدكتوراه.

تلکم، سيدي العضو، رؤيتنا لمسألة التأهيل الجامعي الذي يوليه القطاع أهمية بالغة، في سبيل الارتقاء بهيئة التدريس والبحث وتطوير منظومة التعليم العالي في بلادنا،

السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي: شكرا مرة أخرى سيدي الرئيس؛ إسمحوا لي بداية أن أشكر السيد بشير داود، عضو مجلس الأمة، على انشغاله الذي يتساءل فيه عن الإجراءات والتدابير التي يمكن اتخاذها، لمعالجة وضعية الأستاذ المحاضر صنف (ب) بتسهيل مرحلة التأهيل وإيجاد الحلول المناسبة والواقعية، خدمة للأستاذ والطالب والجامعة.

وبهذا الخصوص، أود أن أؤكد في المقام الأول، أن الأستاذ المحاضر صنف (ب) والأستاذ المحاضر صنف (أ) هما رتبتان مختلفتان، ولكل رتبة مهامها وصلاحياتها التي كرسها القانون الأساسي الخاص بالأستاذ الباحث.

ومن ثم، فإن شروط ومقاييس الالتحاق، تختلف من رتبة إلى أخرى، ولا سبيل إذن للمقارنة بين شبكتي المقاييس الخاصة بهما.

وعليه، فمن الطبيعي جدا أن يتطلب الالتحاق برتبة أستاذ صنف (أ) شروطا تكميلية وإضافية، مثل التأهيل الذي تتكلمون عليه، زيادة على شروط الالتحاق برتبة أستاذ محاضر رتبة (ب).

إن التأهيل الجامعي يعتبر إجراء ضروريا، لا يقل أهمية عن مناقشة أطروحة الدكتوراه ذاتها، فشهادة الدكتوراه تؤهل حائزها للترقية إلى مصف أستاذ محاضر من الصنف (ب)، إلا أن الارتقاء إلى مصف أستاذ محاضر من الصنف (أ) يتطلب - كما أسلفنا - مراكمة خبرة واكتساب تجربة، سواء على مستوى التدريس أو على مستوى البحث، وتقديم أعمال علمية وبيداغوجية، تؤهل صاحبها لإدارة الأبحاث وتأطير طلبة الدكتوراه، هذه مسؤولية الأستاذ المحاضر (أ)، وتحضيرهم لمسار جامعي عالي المستوى.

ولاشك أنكم تشاطرونني الرأي بأننا نعيش اليوم في عصر التنافسية الدولية مابين الجامعات، إذ يشكل دور الأستاذ الباحث والباحث الدائم الرافع الأساسي للارتقاء بمستوى التعليم والبحث، ويفرض هذا الالتزام على الأساتذة متطلبات مهنية، ينبغي العمل على تطويرها باستمرار، خلال مسارهم الجامعي، بحيث يكون الترفيع والترقية مرتبطين ارتباطا حميميا بقيم الإنتاج العلمي والبيداغوجي ومستوى التأطير وقدرات الابتكار والإبداع في نفس الوقت.

السيد الرئيس: شكرا للسيد بشير داود؛ السيد الوزير، تفضل للرد على التعقيب.

السيد الوزير: قضايا كثيرة، كلها هامة، تطرق إليها السيد داود في تعقيبه، أشاطره الرأي في البعض منها لكن تبقى قضية التأهيل.

حقيقة، هناك مشكل بالنسبة للتأطير، تأطير الجامعة الجزائرية، لا يوجد 60000 مدرس وإنما 51000، وليس فقط 20% حاصلين على دكتوراه دولة وإنما 30% ورغم هذا يبقى التأطير يشكل مشكلا للجامعات الجزائرية، لا يجب أن ننسى أن عندنا أكثر من 1300000 طالب، وهو رقم متزايد دائما.

ولكن هذا لن يوصلنا - إن شاء الله - بالنسبة للشهادات التي نسلمها، خاصة شهادة الدكتوراه - المرتبطة بقضية التأهيل - كي نسهل لأنفسنا ونرفع العدد، إنما العدد يكون بتحسين التأهيل، وبالتالي لا بد أن نعمل على تحسين العدد وتكثيف عدد الأساتذة والمؤطرين وفي نفس الوقت نحرص على أن يكون تكوين المكونين في مستوى مقبول وشهادات الدكتوراه التي تمنحها الجامعة الجزائرية تكون في مستوى مقبول.

أنا أشاطرك الرأي بالنسبة لقضية التأهيل، أن هناك مشاكل كثيرة، منها البيروقراطية، ونحن نسعى، إن شاء الله، للعمل حتى نسهل الإجراءات للأستاذ المترشح للتأهيل، حتى تمر الأمور بسهولة.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ ننتقل الآن إلى قطاع الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات، والكلمة للسيدة رفيقة قصري.

السيدة رفيقة قصري: بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة الوزراء،

زميلاتي، زملائي،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم.

يشرفني أن أطرح على معالي وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات السؤال الشفوي التالي نصه:

بما يتلاءم مع المتطلبات النوعية المعمول بها دوليا، وأشكركم على كرم الإصغاء.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ أعود فأسأل السيد بشير داود هل يريد التعقيب؟ تفضل.

السيد بشير داود: شكرا سيدي الرئيس، وشكرا للسيد معالي الوزير على الإجابة التي اعتمدت أساسا على تبرير التأهيل من صنف (ب) إلى صنف (أ).

لا أشك أن هذا الموضوع ناجم عن القانون الخاص، لأنه هو الذي خلق الفئات الجديدة.

سيدي معالي الوزير،

نأمل على الأقل في تسهيل عملية التأهيل، لأنها تتم على مستوى وطني بمرافقة لجنة وطنية، مثلما ذكرتم في جوابكم، ومطلوب ضمن شروط التأهيل ليس فقط نشر مقال علمي في مجلة محكمة معترف بها، بل أيضا الإشراف أيضا على الأقل على 10 طلبة لشهادة الماستر، 05 نسخ من شهادة الدكتوراه، إذا كانت النسخة الواحدة في حدود 700 أو 800 صفحة معناها آلاف الصفحات مطلوبة من هذا الأستاذ، ثم مطبوعة بطريقة خاصة بمقياس التدريس، ويوضع هذا الملف على مستوى اللجنة الوطنية للوزارة.

ولعله من المفيد - السيد معالي الوزير - التذكير أنه حسب الإحصائيات التي تحصلت عليها، لدينا 60000 مدرس بكل الأصناف، ولكن من 60000، هناك 20% فقط يحق لهم الإشراف على الدكتوراه، وفي 20% المرشحين للإشراف على الدكتوراه، ويحق لهم ذلك، فحسب الإحصائيات هناك ما يفوق عن 70% مرشحين للإحالة على التقاعد عن قريب؛ أيضا مع اعتماد دائرتكم الوزارية على فتح المجال إلى أكبر عدد من طلبة الماستر للالتحاق بشهادة الدكتوراه، فقد يطرح مشكل التأطير بحددة، هذا من جهة.

من جهة أخرى، هناك أيضا - السيد معالي الوزير - إشكال آخر مطروح، ليس في قطاعكم وإنما في مختلف القطاعات، ألا وهو التوفيق ما بين نظام (LMD) وشهادة الدكتوراه بمعنى الأستاذ المحاضر وشهادة الدكتوراه في النظام الكلاسيكي، شكرا للسيد معالي الوزير.

السيد وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات:

شكرا للسيد الرئيس.

سيدي الرئيس،

زملائي،

أيتها السيدات الفضليات، أيها السادة الأفاضل،

يشرفني كثيرا أن أقف أمامكم مرة أخرى في هذا البهو الجميل، لأرد على بعض الأسئلة، وفي البداية أستسمحكم - سيدي الرئيس - لأقدم التعازي الخالصة لعائلة وأقارب السيدة التي وافتها المنية يوم أمس الأربعاء، إثر حادث السكة الحديدية بضواحي حسين داي بالعاصمة، وقد تكفلت بهذه المناسبة مصالح الصحة بتقديم كل الرعاية الطبية والصحية لجرحي هذا الحادث، الذين قدر عددهم بـ 105 جرحى، لم يبق منهم سوى 5 على مستوى المستشفى، حيث إن حالتهم الصحية تستدعي إخضاعهم لعمليات جراحية أو المتابعة عن قرب.

وإذ أجدد التعازي لعائلة الفقيدة وتمنيتي بالشفاء العاجل للماكثين بالمستشفى، فإنني أنوه بالعمل الجبار الذي قام به مستخدمو الصحة على اختلاف أسلاكهم، والذي مكن من التكفل الأمثل بجميع جرحى الحادثة، علما أن كل الشروط الضرورية من أدوية ومستلزمات كانت متوفرة؛ وأود أن أشكر السيدة رفيقة قصري، على التنويه بالمجهودات الجبارة التي تبذلها الدولة الجزائرية، في مجال مكافحة داء السرطان والاهتمام بصحة المواطنين، وعلى الاستفسار حول وجود برنامج مخصص لتكوين العدد الكافي من الإطارات التقنية، من أجل الإشراف على تشغيل عتاد العلاج بالأشعة وصيانة تلك الأجهزة الحساسة، وهنا أريد أن أعلق، يمكن قبل مدة قصيرة، كنا دائما نتكلم عن مشاكل داء السرطان وعن العدد الكبير من المرضى، وعدم وجود مراكز العلاج. وعدم وجود أدوية، عدم وجود العدد الكافي من الأطباء، واليوم نلاحظ أن نوعية الأسئلة تغيرت، بحيث هناك الكثير من الأجوبة الضمنية داخل السؤال.

إذن، إن داء السرطان يعرف انتشارا مثله مثل الأمراض غير المتنقلة الأخرى، وذلك مرتبط بزيادة معدل العمر وبأنماط جديدة للحياة؛ وبالتالي لا بد من تجنيد كل الوسائل المناسبة، من أجل الوقاية والتكفل العلاجي للمواطنين، عبر مختلف المراحل التي يتطلبها علاج هذا الداء.

إن عدد المصابين بمرض السرطان في بلادنا في تزايد سنة بعد سنة، ونحن ننوه بالجهد المبذول من طرف قطاعكم في تقليص معاناة المرضى المصابين بهذا الداء الخطير، كما نرحب بالحملات الوقائية التي تجري سنويا للتشخيص المبكر لهذا الداء وخاصة الفحص المبكر لسرطان الثدي.

وفي حالة التشخيص المبكر، يخضع علاج هذا المرض إلى بروتوكول دقيق وطويل وشاق ومكلف نفسيا وماديا، ويمر في معظم الحالات بالعملية الجراحية، متبوعة بالعلاج الكيميائي، يليها العلاج بالأشعة وضرورة المراقبة الطبية مدى الحياة.

ونظرا لخطورة هذا الداء، سطرت الدولة برنامجا طموحا من أجل تكفل أفضل بالمرضى، وشرعت في إنشاء مراكز جديدة مختصة في معالجة السرطان.

وستحتاج - دون شك - تلك المراكز إلى إطارات مؤهلة، من أطباء مختصين وعمال شبه طبيين وفيزيائيين، وتقنيين مختصين بتشغيل الأجهزة.

سؤالي متعلق بالموارد البشرية، وخاصة التقنيين المكلفين بتشغيل وصيانة الأجهزة المستعملة في العلاج بالأشعة.

- هل يوجد برنامج مخصص لتكوين العدد الكافي من الإطارات التقنية الذين سيشفرون على تشغيل عتاد العلاج بالأشعة؟

- هل سيتم التكفل فعليا بصيانة تلك الأجهزة الحساسة، بتوفير ميزانية مناسبة ومرنة الاستعمال، للاقتناء المستعجل لقطع الغيار في حالة العطب، وهذا الضمان تشغيل الأجهزة دون انقطاع؟ علما أن ما نلاحظه الآن هو تكرار الأعطاب التقنية وتعطيل الأجهزة في بعض الأحيان لمدة طويلة، وهذا ما لم يساهم في رفع معنويات المرضى؟

تقبلوا مني، سيدي الرئيس، معالي الوزير، زميلاتي، زملائي، كل الاحترام والتقدير وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيدة رفيقة قصري؛ الكلمة الآن للسيد وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات للرد على السؤال.

دفعة متكونة من 570 مشغلا لأجهزة الأشعة وستعطي الأولوية في تعيينهم - بالتأكيد - لمراكز مكافحة السرطان وسيتطرق مخطط مكافحة السرطان 2015 - 2019 إلى تدعيم التكوين المتواصل لكل الأصناف من المستخدمين الذين يمارسون في هذا المجال، لاسيما المعالجين بالأشعة والفيزيائيين الطبيين والمهندسين والتقنيين المكلفين بالصيانة.

وفيما يخص صيانة التجهيزات، أخبركم أنه وفي إطار العقود المبرمة من أجل اقتناء العتاد، قمنا بأخذ الاحتياطات اللازمة فيما يتعلق بالضمان والتكفل بالصيانة بعد انقضاء مدة الضمان.

كما تم إلزام المورد بإنشاء فروع له بالجزائر، من أجل ضمان توفر قطع الغيار والسرعة في تصليح العطب وتكوين الكفاءات الجزائرية، علما أن إحدى الشركتين قررت إنشاء مركز تدريب وتكوين في الجزائر، يغطي منطقة شمال إفريقيا والشرق الأوسط.

ودائما في نفس المجال، تم إدراج اقتناء قطع الغيار لأجهزة المعالجة بالأشعة ضمن النفقات المتعلقة بصندوق السرطان الذي أقيم في سنة 2013، وذلك من أجل توفير الاعتمادات الضرورية وبشكل فوري. أتمنى أن أكون قد أجبت على سؤالكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ أسأل السيدة رفيقة قصري هل تريد أخذ الكلمة؟ الكلمة لك.

السيدة رفيقة قصري: شكرا للسيد الرئيس. أشكر معالي الوزير على هذا العرض الوافي والثري، ودون شك سيبعث الاطمئنان في أوساط المرضى، خاصة مرضى السرطان.

مشكل الصيانة - كما تعلمون السيد الوزير - هو مشكل وطني يطرح على كل المستويات، ووزير التعليم العالي والبحث العلمي موجود هنا، وفي مخابر البحث أيضا، هناك مشكل الصيانة ويمكن أن يتعطل العتاد بسبب مشكلة بسيطة، لكن الإدارة والبيروقراطية لها كذلك جانب في التعطيل.

لو أمكن، ماهي رؤيتكم للإدارة وكيف تكون مرنة أكثر؟ وفيما يخص التقنيين الذين يشتغلون في هذه الأشعة، نلاحظ أن أكثرهم غير راضين بالأجور ويفرون إلى مصالح

ولا يفوتني أن أعلمكم أن مكافحة السرطان تدرج ضمن أولويات الحكومة.

وفي هذا الإطار، فإلى جانب المشاريع الموجودة حاليا في طور الإنجاز والتمثلة في مراكز مكافحة السرطان وعمليات اقتناء أجهزة المعالجة بالأشعة، تم في شهر أفريل 2014 تنصيب لجنة مكلفة بإعداد المخطط الخماسي 2015 - 2019 ويتعلق بمكافحة السرطان، تحت إشراف الأستاذ الحاضر معنا، وهو عضو في هذه الغرفة، إنه الأستاذ «زيتوني».

وكما تعلمون، فقد تكلمت هنا في هذه القاعة في المرات السابقة، وقلت إن كل التوجيهات المتعلقة بهذا الملف قد تمت المصادقة عليها، وقد تم تسليم هذا العمل من طرف اللجنة المكلفة به، ويوم 10 من هذا الشهر سوف نستلم البرنامج الخاص بمكافحة السرطان من 2015 إلى 2019، والذي يعتبر وثيقة جد هامة، لأنه سيُمكننا من التحكم - على الأقل - في كثير من مراحل هذا المرض، وأريد أن أخبركم وأزف لكم اليوم خيرا عن وجود فريق اليوم - ولأول مرة - في ولاية سطيف يقوم بعملية تطبيق نظام سجلات السرطان التي ستبدأ اليوم؛ أنتم تعرفون أنه عندنا عدد من سجلات السرطان معترف بها دوليا، واليوم بدأت هذه العملية لكي تنطلق في خلق شبكة ما بين هذه المصالح ولنعرف العدد الحقيقي للجزائريين المصابين بهذا المرض، سوف نبدأ بسطيف، ثم وهران يوم الأحد وفي الجنوب ورقلة وكذلك الجزائر العاصمة، وسنقوم بعمل جبار، وستكون هذه أول تجربة وتمكننا من معرفة عدد المرضى المصابين بداء السرطان.

وردا على استفساركم، حول وجود برنامج مخصص لتكوين العدد الكافي من الإطارات التقنية، من أجل الإشراف على تشغيل عتاد العلاج بالأشعة، أحيطكم علما أن القطاع يتوفر حاليا على 148 متخصصا في العلاج بالأشعة، 30 منهم استشفائيون جامعيون وعدد لا بأس به من الفيزيائيين الطبيين، وهذا العدد من الإطارات كاف لتشغيل عتاد العلاج بالأشعة، الموجود حاليا وفي المستقبل القريب.

وقد توصلنا إلى تحقيق ذلك، بالتعاون مع قطاع التعليم العالي، وفقا للحاجيات التي عبر عنها قطاعنا، ترقبا لدخول مشاريع مراكز مكافحة السرطان حيز التشغيل، وأخبركم أن هناك برنامج تكوين شبه الطبيين المخصصين للعمل في مراكز مكافحة السرطان، علما أن هذه السنة ستعرف تخرج

السرطان وفي أمراض الدم ويكون غير بعيد، يمكننا فتح 4 مقاعد للقيام بالعلاج الكيميائي.

مشكل العلاج الكيميائي الآن لم يعد مطروحا، بقي الآن مشكل العلاج بالأشعة وأعتقد أن هناك مجهودا كبيرا قد تحقق.

المواعيد التي كانت طويلة انتهت وأنا أريد أن أخبركم بأنه من الآن إلى نهاية السنة أي بعد شهر من الآن، سنقوم بعملية ضخمة، عملية رائدة، نحن بصدد تجديد كل المراكز القديمة وندعمها بمسرعات، حتى تكون الاستجابة سريعة للمصابين بهذا المرض فتصبح الأمور عادية، وهناك مناطق هي الآن في راحة، لا يوجد ضغط، كما كان في السابق وهو المتسبب في المواعيد المبرمجة والمحددة بعد مدة سنة أو سنة ونصف أو 6 أشهر أو 4 أشهر.

ربما في مرحلة معينة قريبة وقع بعض الضغط، لأننا غلقنا مركز البليدة، لم نغلقه نهائيا وإنما من أجل تجديده.

نهاية السنة أو بداية السنة المقبلة - إن شاء الله - سيكون له 3 مسرعات، وأنا أظن أن معدلها في المستوى المطلوب يصل إلى حوالي 280 مريضا يوميا.

هذا بالنسبة للعلاج بالأشعة، لو قمنا بعملية حسابية حول كل ما هو متوفر لدينا، أعتقد بأن التغطية ستكون كافية وشاملة وأؤكد على اهتمام الحكومة والبرنامج الذي سيكون في مستوى الطموحات - إن شاء الله - شكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ نبقي دائما في قطاع الصحة والكلمة للسيد صالح دراجي

السيد صالح دراجي: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيدنا محمد، خير النبيين والمرسلين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

سيدي الرئيس المحترم،

السادة الوزراء،

زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

أولا وقبل كل شيء، أود أن أهنيئ فريق وفاق سطيف على النتائج المشرفة، وخاصة التي حققها بمناسبة أول نوفمبر، نهنته ونشجعه ونشجع كل الفرق الرياضية الجزائرية.

أخرى، لأن الأجور ليست في المستوى، هذا مشكل أيضا. شكرا معالي الوزير وأتمنى لكم التوفيق.

السيد الرئيس: شكرا للسيدة رفيقة قصري؛ إليك الكلمة السيد الوزير للرد على التعقيب.

السيد الوزير: يظهر لي البدء بالسؤال الثاني الذي يهتم بالأجور.

مرض السرطان، أنا أظن أنكم تلاحظون - نتمنى الشفاء العاجل للمرضى - من خلال الدراسات المتوفرة لدينا اليوم هو أن الجزائر هي بلد يعرف نفس النسبة من الإصابة بمرض السرطان لدولة متقدمة، أي مثل المجتمعات المتقدمة وهذا يرجع - حسب المختصين دائما - إلى عدة عناصر:

العنصر الأول هو نمط الحياة، التطور، التقدم، المحيط.. إلخ.

فيما يخص الاهتمام بهذا المرض، أظن أن هذا المرض، وأنا تكلمت قبل اليوم، يعرف مراحل.

المرحلة الأولى تتمثل في ثقافة التشخيص، هذه المرحلة كنت أرى من خلال سؤالكم تقولون بأن مرحلة التشخيص محددة في شهر أفريل.

إن مصالحي الصحة متوفرة وموجودة، ليس فقط في شهر أفريل، حيث تقوم بتشخيص سرطان الثدي، إنما موجودة طوال السنة ويمكن القيام بـ (Mammographie) متى استدعى الحال يجب أن تكون هذه الثقافة ثقافة سائدة.

لا بد أن تكون هناك عمليات تحسيسية ولا بد من توجيه، وعلى الناس أن يكسروا هاته الطابوهات، حتى لا يبقى هذا الخوف السائد لدى الجزائريات وكذلك الجزائريين.

النقطة الثانية، السرطان ليس فقط سرطان الثدي هناك باقي حالات السرطان، لا بد على الإنسان أن يعالجها بالتشخيص، وهناك التكفل الأولي، كما تكلمت فيما يخص دخول المستشفى للعلاج، وهناك الأدوية ثم تأتي المرحلة الجراحية، فالعلاج الكيميائي، وهنا أريد أن أقول

كلمة بالنسبة للعلاج الكيميائي، أظن أن المشكل ليس مطروحا على مستوى الوطن بالنسبة للعلاج الكيميائي، اليوم المشكل المطروح هو.. خلال الزيارات الميدانية التي نقوم بها وصلنا حتى إلى تكوين شبه الطبيين مدة 21 يوما في المراكز الموجودة، وحيثما وجد مختص في أمراض

صحية جريئة، من أجل الوصول إلى مصادر تمويل متنوعة؟ كذلك هل حظي مشروع قانون الصحة الجديد بمشاورات كافية من قبل الفاعلين (النقابات، المختصين في الاقتصاد والمالية، السياسيين والجمعيات) إلى غير ذلك .
شكرا على حسن الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله .

السيد الرئيس: شكرا للسيد صالح دراجي؛ الكلمة الآن للسيد وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات، تفضل السيد الوزير.

السيد وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات:
شكرا سيدي الرئيس.

أشكر السيد صالح دراجي على اهتمامه بقطاع الصحة وعلى انشغاله بخصوص المنظومة الصحية. لقد مرت المنظومة الصحية الجزائرية بعد الاستقلال بعدة مراحل، هدفها الدائم تحقيق تغطية صحية شاملة لكل المواطنين، وكان لابد من مواجهة الأمراض المتنقلة، لذا تضمن المنظومة الصحية سياسة تركز على برامج وقائية لمكافحة هذه الأمراض السارية.

كما عرفت عدة محطات، خصت تطوير إنجاز المنشآت والتكوين الضروري لتلبية الحاجيات الصحية.

واليوم تظهر المؤشرات الصحية المسجلة، أن الجزائر حققت تقدما ملحوظا، حيث إن معدل العمر ارتفع من 47 سنة، غداة الاستقلال، إلى 77 - 78 سنة حاليا، مع تسجيل القضاء على بعض الأمراض، كشلل الأطفال، والقضاء شبه الكلي على معظم الأمراض المتنقلة الأخرى. كما عرفت الجزائر مرحلة الانتقال الوبائي والديمقراطي في الثمانينيات والتسعينيات، واليوم تواجه عبء الأمراض غير المتنقلة، المتعلقة بارتفاع معدل العمر التي تعرف انتشارا هاما كارتفاع الضغط الدموي والسرطان وداء السكري، وهو ما يولي ضرورة تكييف الاستراتيجية الصحية مع المتطلبات الجديدة، ومنها فعالية الخدمة المقدمة للمواطن أو للمواطنين. وردا على هذا السؤال المتعلق بتحسين الخدمة وإزالة بعض الاختلالات، أخبركم أننا قمنا بما يلي: تحديد الميادين التي تستوجب إصلاحا مثل: النظافة، والاستقبال وتحسين التكفل بترقية الطب المتخصص وتوفير الأدوية واللقاحات اللازمة، وإدخال الإعلام

سيدي الوزير،
سؤال شفوي موجه إلى السيد وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات:

سيدي الوزير،
يشرفني أن أطرح على سيادتكم المحترمة نص السؤال الشفوي الآتي:
معالي الوزير المحترم،

يعتبر قانون الصحة العمود الفقري لكل سياسة صحية ناجعة، لأي بلد يصبو إلى تحسين ظروف العلاج لكافة المواطنين، باعتبار تاريخ المنظومة الصحية الجزائرية التي مرت بعدة حقبات، ابتداء من الفترة الاستعمارية، دون مجانية العلاج، إلى سنوات السبعينات، أين كرس مجانية العلاج، وكذا بداية تشييد وفتح مرافق صحية هامة على كافة التراب الوطني، موازاة لذلك فتح مجال التكوين لعدد هائل من الأطباء والمرضين.

إلا أنه رغم الجهود الجبارة التي بذلتها الدولة الجزائرية في تمويل قطاع الصحة سنة بعد أخرى باعتمادات جد هامة، نجد في الميدان تدني الخدمات الصحية وتسيبا في التسيير، مما جعل المواطنين يتذمرون من الخدمات الصحية المقدمة، والعزوف عنها في أغلب الأحيان للجوء إلى القطاع الخاص.

سؤالي السيد الوزير، وأبدأ بالشرط الأخير من السؤال:
سيدي الوزير،

أثناء زيارتكم لولاية بجاية في 07 فيفري 2014 في تلك الزيارة الميدانية وعدتم وأعلنتم أثناء جلسة عمل من فندق الحمادين، أن أشغال إنجاز المستشفى الجامعي ستنتقل في شهر ماي من نفس السنة، أي ماي 2014، وبعد مرور أكثر من 07 أشهر، لاتزال الأمور على حالها، رغم أن الأرضية موجودة وعلما بأن لجنة مختصة من وزارتك قامت باختيار هذه الأرضية في المكان المسمى «جيرة» في بلدية «بوخليفة»؛ إذن سؤالي:

أين وصل مشروع بناء هذا المستشفى الجامعي لبجاية الذي يعلق عليه سكان هذه المنطقة أمالا كبيرة عند الشروع في أشغال إنجازها، بما له من انعكاسات إيجابية في المجال الصحي والاقتصادي.

أيضا فيما سبق ومنذ وصولكم - السيد الوزير - إلى هذا القطاع، هل من استراتيجية وطنية في مجال الصحة بغية تطهير مرافقه من اللامبالاة والتسيب؟ وهل من سياسة

الآلي من أجل عصنة التسيير.

وأسمحوا لي هنا أن أقول لكم: «رب ضارة نافعة» أمس صباحا، على الساعة الثامنة والدقيقة العاشرة وقع حادث، أنا أظن أن التكفل بالمرضى كان على مستوى كل المستشفيات، سواء «بارني»، أو «مصطفى» والأمور كانت على أحسن ما يرام، بشهادة المرضى وبشهادة المواطنين، ولا أعتقد أن شخصا ما كان ينتظر هذا الحادث، لقد حدث صدفة ورغم ذلك التكفل كان على أحسن ما يرام.

قبل الساعة الحادية عشرة أو منتصف النهار لم يبق إلا 5 جرحى، شخص في مستشفى بارني و04 في مستشفى مصطفى باشا، أنا أظن أن هذا أكبر جواب للإصلاحات التي نقوم بها. ولا عيب أن نقول لبعضنا الحقيقة، نحن نعيش جميعا في عامة الشعب.

اليوم، المجهودات التي تقوم بها الدولة لا ينكرها أي أحد، لكن يبقى الجانب الأخلاقي.

داخل المؤسسة الاستشفائية وهو مشروع مجتمع، إذا كان فيه قطاع - نحن نتكلم عن إصلاح الخدمة العمومية - له علاقة مباشرة بالمواطن ويمكنه أن يطلق على نفسه الخدمة العمومية، فهو قطاع الصحة، إذ منذ أن ينشأ الجنين في بطن أمه، وهو على علاقة بالخدمة العمومية إلى أن يدفن؛ وبالتالي لا بد أن تتغير نظرتنا لهذا القطاع ولا بد أن يتوفر الوقت الكافي، حتى تصلح الأمور وتتغير الذهنيات ويتغير نمط التسيير.

نمط التسيير لا يجب أن يكون أفقيا، لا بد أن يكون توافيقا، حيث يجد جميع الناس ضالته، وهذا ما سوف تجدون له جوابا - إن شاء الله - فيما هو آت.

هذه التدابير لازالت قائمة، وتتم مراقبة عمليات ترقية المرفق العام للصحة عبر القيام بزيارات تفتيش منتظمة؛ وترتكز عملية التحسين على عقود النجاعة بين مسيري المؤسسات العمومية والإدارة المركزية، ومن ثم فإن تخصيص الموارد سيتم على أساس النشاطات المطلوب إنجازها.

ومن أجل تحسين تمويل القطاع وتنويعه، فلا بد من اللجوء إلى التعاقد مع هيئات الضمان الاجتماعي، للتكفل بنفقات العلاج للمؤمنين الاجتماعيين وذوي الحقوق، إلى جانب الاستخدام الأفضل للحسابات الخاصة وإحداث حساب خاص في إطار التضامن للتكفل بالأمراض النادرة

ذات التكاليف الباهظة.

أنا أفهم سؤالك، وحسب سؤالك لا يهملك هذا الجواب، أنت تريد أن تقول إنه لا بد من إعادة النظر في أمور التسيير الحالية، ما بين حسابات المؤسسات الاستشفائية، أظن أنه سيأتي وقتها، ومن خلال القانون الجديد ربما ستبرز بعض الأفكار الجديدة لإيجاد وسيلة للتمويل من جديد.

كما طرحتم كذلك سؤالا لمعرفة إذا ما حظي المشروع التمهيدي لقانون الصحة الجديد بمشاورات كافية من قبل كل الفاعلين في مجال الصحة.

وفي هذا الصدد، أخبركم أن هذا المشروع كان محل توزيع واسع على كل الفاعلين والمهتمين بقطاع الصحة، وكما تعلمون فلقد كانت هناك جلسات محلية، جلسات جهوية، جلسات وطنية وكذلك عملية تحسيسية إعلامية رافقت العملية، والجلسات كانت قمة في النجاح.

كل المهنيين وكل المهتمين بقطاع الصحة شاركوا، والمسودة أو المشروع قدم إلى كل الشركاء الاجتماعيين وحتى غيرهم ونشر في المواقع، أنا أظن أننا حققنا أكبر توزيع، أكبر مشاركة وأكبر عملية.

السيدة سألت قبل حين وزير الداخلية عن العملية التشاركية، كيف يشارك الناس؟ أنا أظن أن هذه الطريقة نموذجية في سير العمل، ولقد تلقينا كما معتبرا من المساهمات من مختلف الفاعلين، بما في ذلك المساهمات التي نشرها أصحابها في الصحافة.

ونحن نولي اهتماما لكل الاقتراحات والملاحظات التي تمكننا من اقتراح مشروع قانون يستجيب لانشغالات المهنيين والمرتفقين.

وهنا أريد أن أفتح قوسا، وأنا في هذه القاعة، أقول هناك من حكموا على القانون وهو مشروع، أي وهو في المهدي ألا يكفي 30 سنة وهو في الدرج مغلق عليه؟ اليوم فيه مبادرة، أنا أظن أنه لما يحين وقته ويصل إلى البرلمان للمناقشة، حينئذ يحق الكلام.

ولكن المشروع الذي قدم، أنا أظن أن فيه كثيرا من الأشياء، حرصنا فيه - بعبارة - على تكريس الثوابت الموجودة في الدستور، ألا وهي مجانية العلاج للجميع والحق في العلاج، هذه كلها ثوابت لا يمسه أحد.

أعتقد أنه لا يمكننا أن نحكم على شيء إلا عندما نتأكد من حقيقته، المشروع جاهز - تقريبا - ويمكن خلال أسبوع

السيد صالح دراجي: شكرا سيدي الرئيس .
أشكر السيد وزير الصحة والسكان على الأجوبة
الصريحة التي قدمها لنا؛ أما انشغال سكان ولاية
بجاية الذي يفوق 1 مليون نسمة، فهو انشغال
شرعي ونحن نثق في السيد الوزير، لأنه وكما يقال
يملك الإرادة (Il a secoué le cocotier) وشدة العزيمة،
ونتمنى أن يشدّ بشدة إلى أن يتبين له الجيد من
الرديء، فنأخذ الإيجابي ونضع السلبي جانبا، فلا يبقى
إلا المفيد، لأن الصحة ليس لها ثمن، وهي - كما قلت
في السابق - العمود الفقري لأي دولة تحترم نفسها،
والدولة الجزائرية وضعت إمكانات عظيمة، وصحيح
هناك في بعض الأحيان سوء التسيير، وقمتم باتخاذ
إجراءات، ونحن نشجع السيد الوزير على هذه
الإجراءات التي تعود بالفائدة على المواطن.

نحن كمنتخبين أو كسياسيين وكوزراء، الهم
الوحيد هو الخدمة، سواء في السياسة أو غيرها، نحن في
خدمة المواطن في كل ما ينعكس بالإيجاب على الحياة
اليومية للمواطن.

صحيح أنه عندما نذهب للمستشفيات نتساءل أين
الأموال التي تضخها الدولة في كل المستشفيات على
المستوى الوطني؟
السيد الوزير،

تكلمتم عن مستشفى «مصطفى باشا» و«بارني»، لكن
هذين المستشفيات يتمركزان في العاصمة، نتمنى أن نجد
في ورقلة وقسنطينة، رد الفعل السريع وفي كل المستشفيات
الجزائرية، لأن المواطن الموجود في بجاية يعاني، وقلت شيئا
جميلا عن الإعلام، نعم لا بد من الترويج - السيد الوزير -
لا بد في كل القطاعات الوزارية أن ننشر الأشياء الإيجابية
التي تقومون بها.

ما هو دور التلفزة الوطنية؟ سيدي الوزير، ما تقولونه هنا
جيد، ونحن على المباشر، لا بد أن ننشر الخبر أو نؤكد،
الشعب لا يفهم، لا أقول لا يفهم ولكنهم يغلطونه،
ما قلته عن المستشفى الجامعي لبجاية، فعلا الجميع يقول
إن المشروع ألغى، أنا أوصل لكم انشغالات المواطن.

أشكركم وأتمنى لكم التوفيق - السيد الوزير -
وشكرا.

على أبعد تقدير - إن شاء الله - يبدأ مساره الإداري، إلى
أن يصل إليكم إن شاء الله.

أما بالنسبة لانشغالكم المتعلق بمشروع بناء مستشفى
جامعي ببجاية، فأخبركم، وأنت تعرف هذا جيدا، لكنك
قلت إنني قلت بأنه سيشرع إنجاز المستشفى في شهر ماي،
تمنيت لو قمنا به قبل شهر ماي، لكن في بجاية هناك مشكل
كبير، أنتم تعرفونه ففي كل يوم نستقبل ردا من مجموعة
تقول إن الأرضية ليست صالحة، أرسلنا ثلاث لجان من
الوزارة مع السيد الوالي وأخيرا وجدنا غايتنا بشق الأنفس،
وهذا ما طرحت في سؤالك.

الآن هناك إجراءات قانونية، وهو أن هذا المستشفى
يدخل ضمن 9 مستشفيات التي قررها فخامة الرئيس
والتي عرفت 05 منها الآن الانطلاقة، من خلال
الشركات، مكاتب الدراسات، الاجتماعات متواصلة،
تم حل مشكل الأرضيات، قمنا بوضع سياج لهذه
المؤسسات، سواء في العاصمة أو تيزي وزو، أو قسنطينة
أو ورقلة وكذلك تلمسان، كل الإجراءات تمت،
ويمكن في خلال أسبوعين على أبعد تقدير - إن شاء
الله - أن تنطلق الأشغال وستكون هناك قائمة متابعة
للمستشفيات الخمسة المتبقية، أي بجاية، باتنة وعنابة،
حتى نقوم بالعملية الثانية مثلما قمنا بالعملية الأولى؛
وبالتالي نسرع وننطلق مباشرة في تجسيدها.

المهم أريد من خلالك أن أطمئن سكان بجاية بأن
المشروع ثابت، مستمر، لأن هناك دعاية تقول بأن المشروع
ألغى أو استبدل، أقول لهم بأنه موجود وهو موجود في بلدية
«جبيرة» ويتربع على مساحة قدرها 39 هكتارا وسنزور
بجاية قريبا جدا، لكي نضع حجر الأساس «CAC» الذي
هو موجود في بلدية أميزور.

وحسب الإجراءات نحن في اللمسات الإدارية الأخيرة
لهذا المشروع.

أتمنى أن أكون بهذه المعلومات، قد أجبت على أسئلتكم
وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ السيد صالح
دراجي هل لديك تعقيب؟

السيد الرئيس: شكرا للسيد صالح دراجي؛ أظن أن تعقيب السيد صالح دراجي يصب في اتجاه السيد الوزير، ولكن مع ذلك السيد الوزير يريد إعطاء بعض الإضافات، الكلمة لكم.

السيد الوزير: شكرا؛ يجب أن نعرف كيف نستعمل بعض المصطلحات.

أنا لما أخذت مثالا عن «بارني ومصطفى»، فهذه كعينة وأنا أقول بأن الإصلاح اليوم في قطاع الصحة مس كل الوطن، أقول كل الوطن، لا توجد ولاية تسيّر وحدها، كل ولاية لديها طاقم يتابعها، والولايات سواء كانت بجاية أو غيرها فولاية بجاية مثلا مؤشرات مفتوحة الآن، كيف كانت وكيف أصبحت؟ لقد تغيرت كثيرا، بدءا بالدواء، واللقاحات، كذلك الاستثمار كيف كان وكيف أصبح؟ كل المعطيات تتغير، ولما أتكلم عن الجزائر، أنا لم أتكلم عن جزائر «مصطفى وبارني» فقط، ولكن نتكلم عن روية، والثنية، أتكلم عن باب الواد وبوزريعة، أتكلم عن زرالدة، ووهران، أتكلم عن تلمسان، فالمؤشرات مفتوحة، نحن نعرف نقاط الضعف، الآن في الخريطة الصحية على مستوى الوطن نعرف أين توجد نقاط الضعف وليس عيبا ذكرها والمشاكل الموجودة الآن هي مشاكل التسيير. نحن بدأنا من القاعدة وسنواصل، ودائما مقترحاتكم والانشغالات التي تعكس وتعبر عن انشغالات المواطنين، أهلا وسهلا بها، وجميعا نبني الجزائر، بارك الله فيكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ بذلك نكون قد استنفدنا قائمة المسجلين أو الذين كانوا مبرمجين لطرح أسئلتهم في هذه الجلسة، فنشكر السادة أعضاء الحكومة والسيدة والسادة أعضاء مجلس الأمة.

سنستأنف أشغالنا - إن شاء الله - يوم الإثنين 10 نوفمبر 2014، على الساعة التاسعة والنصف صباحا وستخصص لعرض ومناقشة مشروع قانون المالية لسنة 2015. شكرا جميعا؛ والجلسة مرفوعة.

رفعت الجلسة في الساعة الحادية عشرة
والدقيقة الخمسين صباحا

ثمن النسخة الواحدة
12 دج

الإدارة والتحرير
مجلس الأمة، 07 شارع زيغود يوسف
الجزائر 16000
الهاتف: (021) 73.59.00
الفاكس: (021) 74.60.34
رقم الحساب البريدي الجاري: 3220.16

طبعت بمجلس الأمة يوم الأحد 30 محرم 1436
الموافق 23 نوفمبر 2014

رقم الإيداع القانوني: 99-457 — ISSN 1112-2587